كشف الشبهات التي اوردها عبد الكريم البغدادى في حل ذبائع الصلب و كفار البوادي

تأليف

الشيخ الهام سليان بن سحان غفر الله له ولوالديه ولجسم المسلمين

طبسع بأمر

حضرة صاحب الجلالة الملك المعظم

سعود بن عبد العزيد آل سعود ملك الملكة العربية السعودية أيده الله

الطبعة الثانية - ١٣٧٧ هـ

وبه نستعين

الحمد لله نحمده وتستعينه ونستغفره ونعوذ بلله من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا ، من يهد الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، واشهد ان لااله الا الله وحده لا شريك له ، واشهد ان محمدا عبده ورسوله الذي اكمل الله به الدين وبلغ البلاغ المبين وفتح به اعينا عمياء وآدانا صماء وقلوبا غلفا فصلوات الله وسلامه عليه ، وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين .

اما بعد ؟ فاني رأيت سؤالا اورده بعض العوام من جهلة اهل (الزلفي) على رجل من أهل العراق يقال له عبد الكريم بن عباس الشخلي المغدادي ، فاجابهم بجواب لا يقوله الا من هو من اجهل الناس وابعدهم عن سلوك سبيل المؤمنين والعلماء المحققير ، وقد لبس الحق فيه بالبرطل ومشى على منوال كل مبطل وجاهل وارتقى مرتقى صعبا لا يصل اليه الاالعلماء الافاضل والنبلاء الاماثل ، وهيهات دون مراتيهم خرط القناد وابن الثريا من يـد المتناول ? وقد نسب فيه الى علماء أهل الاسلام ما لم يقولوه ، وحكم عليهم بمفهومه ورأيه المسدي لم يحكموا به ولا يعتقدون ، فيعوذ بالله من ربن الذنوب وانتكاس القلوب ، ورأيته مع ذا_ك قد اعتمد على ما عاط فيه الطابع اسماوى شيخ الاسلام ابن تيمية إما عمدا العدم علمه وتحقيقه وقلة معرفته بجفيقة كاسلام وما ينبني عليه من الاحكام ، وأما سهوا وغلطا كما هو الوافع من كثير من "ماس وسسين ذلك في محله إن شه الله تعالى منع ادراجه كلاء شيخ الاسلام في كلامه الذي لا يقوله الا جاهل مركب لا يدري ما الناس فيه من حقائق امر دينهم ولا ما بعث الله به رسله وانزل به كتبه ليوهم به خفافيش الايصار انه من كلام شيخ الاسلام وقد اعاذه الله من ذاك ورأه منه ، وهذا الكلام الذي الترّعه هذا المدلس المابس المبطل من كلام شيخ الاسلام ايس هو

من هذه المسألة التي اجاب عنها في شيء م فان كلام شيخ الاسلام جواب على مسألة من سأله عن جماعة من المسلمين اشتد نكيرهم على من اكل من ذبيعة يهو دي او نصراني مطلقا ولا يدري ما حالهم هل دخلوا في دينهم قبل نسخه وتحريفه وقبل مبعث النبي عليه أم بعد ذلك بل يتناكحون وتقر مناكحتهم عند جميع الناس ، وهم اهل ذمة يؤدون الجزية لا يعرف من هم ولا من آباژهم ، فهل للمنكر عليهم منعهم من الذبح للمسلمين ام لهمم الاكل من ذبائعهم كسائر بلاد المسلمين ? فاجاب قدس الله روحه ونور ضريحه بجواب شاف كاف كما هو مذكور في الجزء الشاتي من مجموع فتاويه في صفحت اثنين وخمسين ومئة ، وقد ذكر في هذا الجواب اختلاف العلماء وتزاعهم في تقلب وهل كان الاعتبار في اهل الكتاب بنفس الرجل او بنسبه (١) .

وهذا الجواب الذي ذكره شيخ الاسلام في حل ذبائح اهل الكتاب وهو ما الجمع عليه سلف الامة والمتها والذي اجاب به هذا العراقي الما هو في حل ذبائح من ارتد عن الاسلام بترك احد مبانيه العظام والصلاة والزكاة والصوم والحج ، وهذه لا شك في كفر من تركها وارتداده عن الاسلام وذلك في الكتاب والسنة واجماع سلف الامة والمتها ، فكلام شيخ الاسلام في واد وكلام هذا الرجل في واد آخر وبينها من الفرق كما بين المشرق والمغرب فلقياس فاسد والاعتبار كاسد ولا يقيس هذا على هذا الارجل مداس قد اعمى الله بصيرة قلبه بمفنعوذ بالله من الحور بعد الكور ومن الضلال بعد الهدى ومن يود .

وهذا نص السؤال وجوابه :

و بسم الله الرحمن الرحيم . الحد لله والصلاة والسلام على رسول الله على الله والبدوام الله والحدابه ومن والاه اما بعد: هل يجوز اكل ذبائع عشيرة الصلبة والبدوام لا حيث انهم يشهدون ان لااله الا الله وان محمدا رسول الله ولكنهم لا يصاون ولا يزكون ولا يصومون ولا يحجون ومرتكبون جميع الكبائر فنرجوكم ان تعتونا بما امر الله ورسوله واجركم على الله ه . الجواب : نعم نأكل ذبائعهم بمجرد

⁽١) وذكر ان لراسح في هذه المسألة اعتبار الرجل بنفسه لا بنسبه .

نسبتهم الى الدين الاسلامي و .

فالجواب على ما ذكره هذا العراقي الملبس الجاهل المركب الذي لايدري ولا يدري انه لايدري ان نقول وبالله التوفيق وبه الثقة والعصمة ۽ هذا قول لم يقل به احد من علماء الاسلام فضلا عن ان يكون بما امر الله به ورسوله كما زعمه هذا الملحد القائل على الله ورسوله بلا علم فانه من جهله وعدم علمه ومعرفته واطلاعه على كلام العلماء المحققين زعم ان حؤلاء الصلب يشهدون ان لااله الا وان محمداً رسول الله وما علم هذا المسكين اله لايد لغائلها من معرفة معناها والعمل بمقتضاها وانها لاتنفع قائلها الايالصدق والاخلاص واليقين لان كثيرا ممن يقولها في الدرك الاسفل من النار فلا بد في معنى شهادة ان لااله الا الله من اعتقاد الجنان باللسان وعمل بالاوكان فان اختل نوع من هذه الانواع لم يكن الرجل مسلما فاذاكان الرجل مسلما وعاملا بالاركان ثم حدث منه قول أو فعل أو اعتقادينا قض ذلك لم ينفعه ذلك وادلة ذلك في الكتاب والسنة و كلام ائمة الاسلام اكثرمن ان يحصر فكيف الحال بمن توك اركان الاسلام ومبانيه العظام ويزعم بعض المشبهين انهمن أهل الاسلام سبحانك هذا بهتان وقد اخرج العفاري في صحيحه بسنده عن قتادة ، قال ؛ حدثنا انس بن مالك ان البي عَرَاتُهُ ومعاذ وديفه على الرحل قال : يامعاذ ا قال : لبيك يارسول الله وسعديك قال : يامعاذا قال : لبيك يا رسول الله وسعديك قال . يا معاذ ! قال : لبيك يا وسول الله وسعديك ثلاثاً ، قال : ما من احد يشهد ان لا إله إلا الله وان محداً رسول الله صدقًا من قلمه الا حرمه الله تعانى على البار عمال : يا رسول الله 'علا 'خبر به الناس فيستبشروا قال: اذن يتكلوا، فأخبر بها معاد عند موقه تأمَّا قد شيخنا " الشيخ عبد الرحمن بن حسن في (فتح الجيد) : قال شيخ الاسلام وغيره في هذا الحديث ونحوه انه فيمن قالها ومات عليها كما جاءت مقيدة بقوله خالصاً من قلبه غير شاك فيها بصدق ويقين فان حقيقة التوحيد انجذاب الروح الى الله تعالى جملة فمن شهد أن لا إله الا الله خااصاً من قليه دخل الجن ___ قلان الاخلاص هو انجِداب القلب الى الله تعالى بان يتوب من الدنوب توبة صوحاً خَادًا سات على قلك الحال قال ذلك فانه قد تواثرت الاحاديث بانسه يخرج من التار من قال و لا إله إلا الله ، وكان في قلبه من الحير ما يزن شعيرة وما يزن خردلة وما يزن ذوة وتواترت بأن كثيراً بمن يقول و لا إله إلا الله، يدخل الناو ثم يخرج منها وتواترت بأن الله حرم على النار أن تأكل أثر السجود من أبن آدَم فهؤلاء كانوا يصلون ويستجدون لله وتواترت بانه يحرم على النار من قال و لا إله إلا الله و شهد أن لا أله إلا الله وأن محداً رسول الله لكن جاءت مقيدة بالقيرد الثقال واكثر من يقولها لا يعرف الاخلاص واكثر من يقولها تقليداً او عادة ، ولم يخالط الايمان بشش قلبه وغالب من يفتن عند الموت و في القبور أمثال هؤلاء كما في حديث (سمعت الناس يقولون شيئاً فقلتـــه) وغااب اعمال هؤلاء انما هو تقليد واقتداء بامد لهم وهم من اقرب الناس من قوله تعالى (انا وجدنا آباءنا على امة وانا على آثارهم مقتدون) وحينشذ فلا مناهاة بين الاحاديث فأنه أذا قلما باحلاص ويقين تام لم يكن في هذه الحال مصراً على ذنب اصلا فان كمال إخلاصه ويقينه بوجب ان يكون الله احب اليه من كل شيء فاذن لا يسقى في قلبه ارادة لما حرم الله ولا كراهة لما أمر الله وهذا هو الذي يجرم على النار وان كانت له ذنوب قبل ذلك فان هذا الايمان وهذا الاخلاص وهذه لمحبة وهذا البقين لا تترك له ذنباً الا محى عنه كما يمحو الليل النهار فاذا قالها على وجه الكمال المانع من الشرك الاكبر والاصغر ، فهذا غير مصر على ذنب اصلا فيغفر له ويجرم على النار ، وان قالما على وجه خلص به من الشرك الاكبر دون الاصغر ولم يأت بعدها بما يناقض ذلك مهذه الحسة لا يقاومها شيء من السيشات فيترجع ميزان الحسنات كما في حديث البطقة مجرم على النار ، ولكن تنقص درجته في الجنة بقدر ذنوبه وهسذا بخلاف من رجحت سيئاته مجسناته ومات مصراً على ذك فانه يستوجب الناو وأن قال (لا اله إلا الله) وخلص بها من الشيرك الاكبر لكونه لم يمت على ذاك بل اي بده ابسيئات رجعت على حسنة بوحيده فانه في حال قوله ما كان مخلصاً لكنه أي بدنوب اوهنت ذلك النوحيد والاحلاص فاضعفته وقويت نار الذنوب

حتى احرقت ذلك مخلاف المخلص المستيقن فان حسناته لا تكون الاراجحة على سيئاته ولا يكون مصرآ على سيئات فان مات على ذلك دخل الجنة والما يخاف على المخلص أن يأتي بسيئة وأجحة فيضعف أيانه فلا يقولما باخلاص ويقين مانع من جميع السيئات ويخشى عليه من الشرك الاكبر والاصغرفان سلم من الاكبر بقي منه من الاصفر فيضيف الى ذلك سيئات تنضم الى هذا الشرك فيرجح جانب السيئات فان السيئات تضعف الايان واليتين فيضعف قول و لا اله إلا الله ، فيمتنع الاخلاص بالقلب فيصير المسكلم بها كالهادى والمائم أو من مجسن صوته بآية من القرآن من غير ذوقطمم وحلارة فهؤلاء لم يقولوها بكمال الصدق واليقين بل يأتون بعدها نسيئات تنقص ذلك بل يقولونها من غير يقين وصدق ويموتون على ذلك ولهم سبئات كثيرة تمنعهم من دخول الجمة فاذا كثرت الذنوب ثقل علي 'للسان قولما وقسى القلب عن قولما وكره العمل الصالح وثقل عليه سماع القرآن واستبشر بذكر غيره واطمأن الى الباطل واستحلى الرفت ومخالطة اهل الباطل وكره محالطة اهل الحق فمثل هذا إذا قالما قال بلسانه ما ليس في قلبه وما لا يصدقه عمله قال الحسن ليس الايمان بالتحلى و لا بالتمنى ولكن ما وقر في القلوب وصدقته الأعمال فمن قال خيراً وعمل خيراً قبل منه ومن قال خيراً وعمل شراً لم يقبل منه وقال أبوبكر بن عبدالله المزني ماسبقهم أبوبكر بكثرة صيام ولا صلاة ولكن يشيء وقر في قابه فمن قال لا آله الا الله ولم يقم عوجبها بل اكتسب مع دلك ذنوباً وكان صادقا في قولما موقناً ـ لكن له دنوب اضعفت صدقه ويقيمه وانضاف الى ذلك الشرك الاصغر العملي ورجعت هذه السيئات على هـده الحسنة ومات مصراً على الذنوب بخلاف من يقولها بيقين وصدق عانه أما أن يكون مصرآ على سيئة أصلا ويكون توحيده المتضمن لصدقه ويقينه رحم حسناته والذين يدخلوف النار بمن يقولها اما أنهم لم يقولوها بالصدقواليقين الترم المناميين للسيئات أو لرجاحانها أو قالوها واكتسبوا بعد ذلك سيئات وجحت على حسناتهم ثم ضعف أذلك صدقهم و يقينهم ثم يقولوها بعد ذك بصدق ويقين تام لأن الذنرُب قد اضعفت ذلك الصدق واليقين من قاوبهم فقولها من مثل هؤلاء لا يقري على مسئاتهم . السيئات فترجح سيئاتهم على حسناتهم . انتهي ملخصاً .

وة ل شيخ الشيخ عبد الرحمى بن حسن رحمه الله ايضاً : لا بد في شهادة ان لا إله إلا الله من سبعة شروط لا تنفع قائلها إلا باجتاعها : (الاول) العلم المنافي للجهل فمن ثم يعرف المعني فهو جاهل بمدلولها (الثاني) اليتين المنافي للشك لأن من الناس من يقولها وهو شاك فيا دلت عليه من معناها (الثالث) الاخلاص المنافي للشرك فان ثم يحاص اعماله كلها فله فهو مشرك شركا ينافي الاخلاص (الرابع) الصدق المنافي للنفاق لأن المنافقين يقولونها ولحكتهم لم يطابقوا ما قالوه لما يعتقدونه فصار قولهم كذا كمخالفة الظاهر للباطن (الحامس) القبول المنافي للرد لأن من الناس من يقولها مع معرفة معناها لكن لا يقبل عن دعاه اليه إما كبرا او حسداً او غير ذلك من الاسباب المانعة من القبول فتجده يعادي اعل الاخلاص ويوالي اهل الشرك ويحبهم (السادس) الانقياد فتجده يعادي اعل الاخلاص ويوالي اهل الشرك ويحبهم (السادس) الانقياد للانيان مجقوقها ولوازم من الولاء والبر او العمل بشرائع الاسلام ولا يلائم الحية المنافية لعدمها .

وقال شيخنا الشيخ عبد اللطيف رحمه الله في و منهاج التأسيس ، و وجرد الاقيان بلفظ الشهادة من غير علم بمعناها ولا عمل بمقتضاها لا يكون به الكافر مسلما بل هو حجة على ابن آدم خلافا لمن زعم ان الايسان بجرد الاقرار كال كرامية والتصديق كالجهمية وقد كذب الله المافقين فيها لما أتوا به وزعموه من الشهادة وسجل كذبهم مسع أنهم أتوا بألفظ مؤكدة من التأكيدات قال تعالى د (- إذ جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسوله والله يشهد ان المنافقون) وأكد تكذيبهم بمثل ما أكدوا به شهاداتهم المنافقين لكاذبون) وأكد تكذيبهم بمثل ما أكدوا به شهاداتهم

سواء بسواء، وزاد التصريح باللقب الشنيع والعلم البشيع الفضيع وبهسنذا تعلم ان مسمي الايمان لا يد فيه من الصدق والعمل ومن شهد أن (لا إله إلا الله) وعبد غيره فلا شهادة له وان صلى وزكى وصام وأنى بشيء من اعمال الاسلام ، انتهي . ويما دكرناه عن علماء اهل الاسلام تعلم ان هذا العراقي ما عرف معنى شهادة ان لا إله إلا الله وما تقتضيه من الصدقوالاخلاص واليقين والعمل بما تضمنته من حقوق الاسلام بشرائعه ولا عرف معنى شهادة ان محمدآ وسول الله ، وانها طاعته فيما امر وتصديقه فيما اخبر والأنتهاء عما عنــ نهى وزجر وان لا يعبد الله الا بما شرع لا بالاهواء والبدع ، فكيف يصح مسع هذا اسلام من ترك الصلاة والزكاة والصوم والحج فان من ترك هذه الاركان وادتكب جميع الكبائر لم يطع الرسول علي فيا امر ولم يصدقه فيا اخبر ولم ينته عما عنه نهى وزجر والمشهور المعروف عن هؤلاء الصلب أن أكثرهم لا يعرف من ربه ولا من نبيه (أن هم الا كالانعام بل هم أضل أو لئـــك هم الغافلون) ولكن العجب كل العجب بمن يترشع للعلم ويتصدر للفتوي وهو لا يعرف معنى شهادة أن لا إله إلا الله ولا ما تقتضيه من نفي آلهية من سواء وانها لا تنفع قائلها الا اذا اجتمعت فيه هذه الشروط المنقدم ذكرها فالله المستعان.

فمل

واما دعواه انها تؤكل ذبائحهم بمجرد افتسابهم الى الدين الاسلامي فهي دعوى كاذبة خاطئة فانه ليس الايمان بالتحلي ولا بالتسني ولكن ما وقر في القاوب وصدقته الاعمال ، وقد ادعت اليهود والنصارى انهم ابناء الله واحباؤه فاكذبهم الله يعدمكم بذنوبكم بل انتم بشر ممن خلق) . الآية ولما قالت الاعراب (آمنا) قال الله و قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا ولمسا يدخل الايمان في قلوبكم وان تطيعوا الله ورسوله لا يلتكم من اعمالكم شيئاً) ثم انه قد كان من المعلوم بالضرورة من دين الاسلام ان هؤلاء التاركين للصلاة والزكاة

والصوم والحج المرتكبين جميع الكبائر انهم كفار مرتدون عن الاسلام لا تحل ذة تحهم باجماع المسلمين ولا ينفعهم تعليل هذا الجاهل انهم منتسبوت الى الدين الاسلامي فان هذا خلاف ما اجمع عليه علماء المسلمين وقد قال الله تعالى (ان الدين عند الله الاسلام) وقال تعالى (ومن يتبع غير الاسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الحاسرين) والاسلام هو الاستسلام للهبالتوحيد والانقياد له بالطاعة فلم يلتزموا بما امر الله به من فعل الصلاة واتباع الزكاة وصوم ومضان وحج بيت الله الحرام بل ارتكبوا مع ذلك جميع الكبائر فكانوا مرتدين عن الاسلام بترك مبانيه العظام ولا يقول مسلم ان هؤلاء الكفرة نحل ذبائحهم بمجرد انتسابهم الى الاسلام ، بل لا يقول هــذا الا من اعمى الله بصيرة قلبه . وقد كان من المعلوم ان أصل الاسلام وقاعدته شهادة ان (لا إله إلا الله) وهي اصل الايمان بالله وحده وهي افضل شعب الايمان وهذا الاصل لا بد فيه من العلم والعمل والاقرار باجماع المسلمين ومدلوله من كان ، وهذه هي الحكمة التي خلقت لها الانس والجن واوسلت لهــا الرسل وانزلت بها الكتب وهي تنضمن كمال الذل والحب وتتضمن كمال الطاعة والتعظيم . وهذا هو دين الاسلام الذي لا يقبل الله ديناً غيره لا من الاولين ولا من الآخرين فان جميع الانبياء على دين الاسلام وهو يتضمن الاسلام لله وحده بمن استسلم له ولغيره كان شركا ومن لم يستسلم له كان مستكبرا عن عبادته فهذا هو اصل الاسلام الذي تنبني عليه جميــع الأحكام وهذا الوجل ما عرف هذا الاصل وانه لابد فيه من العلم والعمل والافرار باجماع المسلمين ومدلوله وجوب عبادة الله وحده لا شريك لهوهؤلاء الصلب المرتدون عن الاسلام لم يمثلوا ما امر الله بـــ وافترضه عليهم من العبادات من فعل الصلاة والزكاة والصوم والحج فكيف يقول من يؤمن بالله واليوم الآخر أن هؤلاء تحل ذبائحهم بمجرد انتسابهم الى الاسلام سبحات الله ما اعظم شأنه واغز سلطاء كذلك يطبع الله على قلوب الذين لا يعلمون . ثم

لوكان من انتسب الى الاسلام ينفعه انتسابه اليسه لنفع النصيرية وغيرهم من القرامطة الباطبية الذين ينتسبون الى الاسلام ويتظاهرون عند جهال المسلمين بالتشيع وموالاة اهل البيت .

وقد ذكر شيخ الاسلام في فتاواه ان هؤلاء القوم الموصوفين المسين والنصيرية وسائر اصناف القرامطة الباطية اكفر من اليهود والنصارى بسل واكفر من كثير من المشركين وضروهم على أمة محمد يراقي اعظم ضروا من الكفار المحاربين مثل كفار الترك والافرنج وغيرهم فان هؤلاء يتظاهر ون عند جهال المسلمين بالنشيع وموالاة اهمل البيت وهم في الحقيقة لا يؤمنون بالله ولا برسوله ولا بكتابه ولا باسر ولا نهي ولا ثواب ولا عقاب ولا جنة ولا نار ولا باحد من المرسلين مثل محمد عراقي ولا علمة من الملل السائمة وذكر كلاما طويلا تركماه خشية الاطالة فهل يقول احد من المسلمين ان ذبائسيع هؤلاء تحل بمجرد انتسابهم الى الاسلام و تظاهر هم بالتشيع وموالاة اهل البيت? هذا لا يقوله مسلم ثم انه قد اجمعت الامة على كفر بني عبيد القداح مع انهم يتكلمون بالشهادتين ويصلون لجمعة والجماعة ويبنون المدارس وينصبون القضاة ويبنون المساجد في قاهرة مصر وغيرها وصنف (ابن الجوزي) كناما في وجوب غزوهم وقتالهم سماه (النصر على مصر) وكذاك اجمع علماء المسلمين مق ذاة الجهمية وذكر ابن التيم تكفيرهم عن خسائة امام من علماء المسلمين مق ل في د الكاهية الشاهية ، :

ولقد تقلد كفرهم خمسون في عشر من العامداء في البدات و و الالكائى ، الامام حكاه عنهم بن قد حكاه قبد له و الطبوني ه و الجمعواعلى كفو غلاة القدربة والمجره او انعتزله وغلاة الرافضة وغلاة الحادية و الاتحادية و كل هؤلاء ينتسبون الى الاسلام و يتظاهر و نب و هذا كله يه لا يخمى على اهل العلم فان ذاك معلوم مذكور في كتمهم لا ينكره الا مكابر في الضروريت مباهت في الحسيات و على زعم هذا الرجل ان هؤلاء ته كل درائه مهمه و انهم أيسو بكفار و لا مرتد و لا نهم و شهدون أن لا اله الا الله و النهم و مدارسول المهما و لا مرتد و لا نهم و شهدون أن لا اله الا الله و النه عقدا و سول المهما

وينتسبون الى الاسلام .

واذا تبين لك هذا تحققت ان هذا الرجل ما عرف الاسلام على الحقيقة حيث زعم ان من انقسب اليه يكون مسلما ولوكاث من اكفر خلق الله كالقرامطة والجهمية وغيرهم بمن ذكرناه آنفا وكذلك عباد القبور بمن يدعو الاولياء والصالحين وينتسب الى الاسلام.

قوله (ولكنهم لا يصــاون ولا يزكون ولا يصومون ولا مججوث ويوتكبون جميع الكبائر) فاقول أعلم أن من ترك الصلاة والزكاة والصيام والحج فهو كافر باجماع المسلمين اما كفر تارك الزكاة فقال شيخ الاسلام في بعض اجوبته في حكم مانعي الزكاة بعد كلام له والصحابة لم يقولوا هل أنت مقر بوجوبها او جاحد لما? هذا لم يعهد عن الخلفاء والصحابة بل قد قال الصديق لعمر : والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلهم على منعها فجعل المبيح للقتال مجرد المنع لا جحد الوجوب وقد روي ان طوائف منهم كانوا يقرون بالوجوب لكن مخلوا بها ومع هــذا فسيرة الخلفااء فيهم جميعهم سيرة واحدة وهي قتل مقاتلهم وسبي ذراريهم وغنيمة اموالهم والشهادة على قتلاهم بالنار وسموهم جميعاً اهل ردة وكان من اعظم فضائل الصديق عندهم ان شبته الله عند قتالهم ولم يتوقف كما توقف غيره حتي ناظرهم فرجعوا الى قوله وأما قتال المقرين بنبوة مسيلمة فهؤلاء لم يقع بينهم نزاع في قنالهم وهذه حجة من قال ان قاتلوا الامام عليها كفروا والا فلا فان كفر هؤلاء وإدخالهم في اهل الردة قد ثبت باتفاق الصحابة المستند الى نصوص الكتاب والسنة بخلاف من لم يقاتل الامام فان في الصحيحين ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيراً فأغناه الله الحديث فلم يأمر بقتله ولا حكم بكفره و في السنن في حديث بهر بن حكيم ومن منعها فاذا اخذوها وشطر ابله الحديث ولأن القرآن والحديث المتقدم انما قيه القتال للناس حتّي يفعلوا هذا والقتال أنما هو للطائفة الممتنعة أنتهي . فذكر رحمه الله أن كفر مانعي الزكاة و ادخالهم في 'هل الردة قد ثبت باتفاق الصحابة المستند الى نصوص الكتاب

والسنة فهذه حال من ترك الزكاة مع انتسابه للاسلام والقبام ببقية شرائعه فكيف بمن اضاف الى ترك الزكاة وترك الصلاة والصيام والحج وبقية شرائع الاسلام وشعائر. وارتكاب جميع الكبائر والمحرمات فهذا اولى بالكفر من تارك الزكاة والله المستعان.

فصل

واما تاركو الصلاة ، فقال (ابن القيم) رحمه الله تعالى في كتاب الصلاة بعد كلام سبق : قبل ابو محمد بن حزم وقد جاء عن عمر وعبد الرحمن بن عوف ومعاذ بن جبل و ابي هريرة وغيرهم من الصحابة وخي الله عنهم ان من ترك صلاة فرض واحدة متعمداً حتى بخرج وقتها فهو كافر مرتد ، قال ولا نعلم لهؤلاء مخالفاً من الصحابة وقد دل على كفر تارك الصلاة السكتاب والسنة واجماع الصحابة اما الكتاب فقد قال تعالى (أفنجعل المسلمين كالمجرمين مالكم كيف تحكمون الم لكم كتاب فيه تدرسون إن لكم فيه لما تخيرون أم لكم أيمان علينا بالغة الى يوم القيامة) الى قوله (يوم يكشف عن ساق و يدعون الى السجود فلا يستطيعون خاشعة ابصارهم ترهقهم ذلة وقد كانوا يدعون الى السجود وهم سالمون) وان هذا الامر لا يليق بحكمته ولا بحكمه .

ثم ذكر احوال المجرمين الذين هم ضد المسلمين فقال (يوم يكشف عن ساق ويدعون الى السجود) لربهم تبارك و تعالى فيحول بينهم و بينه فلا يستطيعون السجود مع المصلمين عقوبة لهم على زك السجود له مع المصين في دار الدنيا وهذا يدل على انهم مع الكعار والنافقين الذين نبقى ظهوره اذا سجد المسلمون كصياحي البقر ولو كنوا من المسلمين لادن هم باسمجود كم أذن للمسلمين

وذكر آيات تدل على كفر تارك الصلاة ووجه الاستدلال منها على ذلك وهو مذكور في كُتابُ الصلاة من اراد الوقوف عليه فلبراجعه ثم قال :

فصل

واما الاستدلال بالسنة على ذلك فمن وجوه :

الدليل الاول ما رواه مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله على الله على الرجل وبين الكفر ترك الصلاة. رواه اهل السنن وصححه الترمذي .

الدليل الرابع ما رواه عبدالله بن عمرو بن العاص عن الذي عليها انهذكو الصلاة يوما فقال د من حافظ عليها كانت له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيامة ومن لم مجافظ عليها لم تكن له نورا ولا برهانا ولا نجاة وكان يوم القيامة مع قادون و فرعون و هامان و ابي بن خلف به رواه الامام احمد في مسنده و أبو حاتمو أبن حبان في صحيحه و أغا خص هؤلاء الاربعة بالذكر لانهم من رؤوس الكفرة وفيه نكتة بديعة وهو أن تارك المحافظة على الصلاة أما يشغله ماله أو ملكه أو رياسته أو تجارته فمن شغله عنها ماله فهو مع قارون ومن يشغله عنها ملكه فهو مع فرعون ومن شغله عنها رياسة و زارة فهو مع هامان ومن شغله عنها عنها منه فهو مع ابي أبن خلف .

الدليل الخامس ما رواه عبادة ابن الصامت قال اوصانا رسول الله يَتَلِيْكُمْ فقال لا تشركوا بالله شبئاً ولا تتركوا الصلاة عمدا فمن تركها عمدا متعمداً فقد خرج من الملة رواه عبد الرحمن ابن ابي حاتم في سنة .

الدليل السادس ما رواه معاذ ابن جبل قال وسول الله على من ترك صلاة مكتوبة متعمدا فقد برأت منه ذمة الله رواه الامام احمّد ولوكات باقيا على اسلامه لكانت له ذمة الاسلام .

الدايل السابع ما رواه ابو الدرداء قدال اوصاني ابو القامم علي ألا اترك

الصلاة متعمدا فمن تركها متعمدا فقد برأت منه الذمة رواه عبدالرحمن ابن ابي حاتم في سننه .

الدليل الثامن مارواهمعاذ بنجبل عن النبي مِثَانِي انه قال: رأس الاسر الاسلام وعمودهالصلاة هو حديث صعيح مختصر ووجه الاستدلال به انه آخير ان الصلاة من الاسلام بمنزلة العمود الذي تقوم عليه الحيمة فكما تسقط الحيمة يسقوط عمودها فكذا يذهب الاسلام بذهاب الصلاة وقد احتج احمدبهذا يعينه أنتهى . وقد اقتصرنا على ما ذكرناه من الاحاديث طلبا اللاختصار وبها الكفاية . واما الدليل على كفر تارك الزكاة والصيام والحج فقال ابن القيم رحمه الله: الدليل التاسع ، في الصحيحين والسنن والمسانيد من حديث عبد الله بن عمر قال قال رسول الله عليه وبني الاسلام على خس : شهادة ان لااله الا الله وان محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحبح البيت وصوم رمضان » ورواه الامام احمد في بعض الفاظـــه « الاسلام خمس » فذكر « ووجه الاستدلال من وجوه (احدها) انه جعل الاسلام كالقبة المبنية على خمسة ادكان فاذاوقع وكنها الاعظم وقعت قبة الاسلام (الثاني) انهجعل هذه الاركان في كونها اركانا لقبة الاسلام قرينة الشهادتين فها ركن والصلاة ركن والزكاة ركن ما بال قبة الاسلام تبقى بعد سقوط اركانها دون بقية اركانها ? الثالث انه جعل هذه الاركان نفس الاسلام وداخله في مسمى احمه برم كان اسماً لمجموع امور اذا ذهب بعضها ذهب ذاك المسمى ولا سيما أذ كان من أوكانه لا من أجز أنه التي ليست بركن له كالحائط للبيت وانه ادا سقط ستط البيت بخلاف العود والحشية واللبنة ونحوه .

فصل

واما احماع الصحابة وقال أر ابن زنجويه) عدثنا عمر بن الرببيع حدثنا يجيي ابن ابوب عن يونس عن ابن شهاب قال : حدثني عبدالله بن عتبة ان عبدالله بن عتبة ان عبدالله بن عبدالله بن عبدالله ان عبدالله المسجد قال : وحدماته ان

ورهط كانوا معي في المسجد حتى ادخلناه بيته قال: فاسر عبد الرحمن بنعوف ان يصلي بالناس ؟ قال : فلما دخلنا على حمر بيته غشي عليه من الموت فلم يزل في غشيته حتى اسفر ثم افاق ، فقال : هل صلى الناس ؟ قال : فقلنا نعم فقال ؛ لا اسلام لمن ترك الصلاة ، وفي سياق آخر لاحظ في الاسلام لمن ترك الصلاة ثم دعا بوضو و فتوضاً وصلى و ذكر القصة ، فقال ذلك بمحضر من الصحابة ولم ينكروه عليه ، وقد تقدم مثل ذلك عن معاذ بن جبل وعبد الرحمن بن عوف وابي هريرة ولم يعلم عن صحابي خلافهم ، وقال الحافظ عبد الحق الاشبيلي رحمه الله في كتابه في الصلاة : ذهب جملة من الصحابة وضي الله عنهم ومن بعدهم الى تكفير تارك الصلاة متعمداً لتركها حتى يخرج جميع وقتها منهم عمر بن الحطاب ومعاذ بن جبل وعبدالله بن مسعود و ابن عباس وجابر و ابو الدرداء وكذلك ووي عن على بن ابي طالب رضي الله عنهم هؤلاء من الصحابة ومن غيرهم احمد بن حنبل و اسحق بن راهويه وعبدالله بن المبارك و ابراهيم النخعي والحر بن عتببة و ابوب السختباني و ابو داود الطيالسي و ابو بكر بن ابي شيبة وابو خشية زهير بن حرب . انتهى .

ثم ذكر رحمه الله قول المانعين من التكفير وما اولوا به الآيات والاحاديث الواردة في تكفير تارك الصلاة ثم ذكر فصلا في هصل النزاع بين الطائفتين . فقال في آخره فيبقى البظر في الصلاة هل هي شرط لصحة الايمان هذا سر المسألة والادلة التي ذكر ناها وغيرها تدل على انه لا يقبل من العبد شيء من اعماله الا بفعل الصلاة ، فهي مفتاح ديوانه ورأس مال وبجه ومحال بقاء الربيع بلا رأس مال فاذا خسرها خسر اعماله كلها وان اتي بها صورة ، وقد أشار الى هذا في قوله وان ضيعها فهو لما سواها اضبع وفي قوله ان اول ما ينظر في اعماله الصلاة ، فان جازت له نظر في سائر اعماله وان لم تجزله لم ينظر في شيء من اعماله بعد ، ومن العجب ان يقع الشك في كفر من اصر على تركها و دعى الى فعلها على رؤوس الملأ وهو يرى بارقة السيف على رأسه ويشد للقتل وعصبت عيناه وقيل له تصلى والا قتلناك ? ويتول اقتاوتي ولا اصلى ابداً ومن

لا يكفر تارك الصلاة يقول ، هذا مؤمن مسلم يغسل ويصلي عليه ويدفن في مقابر المسلمين وبعضهم يقول أنه مؤمن كامل الايمان أيمانه كايمات جبرائيسل وميكائيل أفلا يستحي من هذا قوله من أنكاره تكفير من شهد بكفره الكتاب والسنة وأتعاق الصحابة والله الموفق .

فصل

في سياق أقوال العلماء من التابعـين ومن بعدهم في كفر تارك الصلاة ومن حكى الاجماع على ذلك ، وقال محمد بن نصر : حدثت محمد بن مجي ثنا ابو النعمان ثما حماد بن زيد عن ابوب ، قال : توك الصلاة كمر لا مختلف فيه . وحكى محمد عن ابن المبارك قال من أخر صلاة حتى ينوت وقتم ا متعمدًا من غير عذر فقد كفر وقال علي بن الحسن بن شقيق سمعت عبدالله ابن المبارك يقول من قال اني لا اصلى المكتوبة اليوم فهو اضل من حمار أهله وقال يجي بن معين قيل لعبد الله بن المبادك أن هؤلاء يقولون من لم يصم ولم يصل بعد أن يقر به فهو مؤمن مستكمل الايمان فقال عيــد ألله لا نقول محن ما يقول هؤلاء من ترك الصلاة متعمداً من غير علة حتى ادخل وقتاً في وقت فهو كافر وقال ابن ابي شيبة قال النبي ﷺ من توك الصلاة فقد كمر فيقال لهارجع عن الكهر هال فعل و.لا تخليمه أن يؤجله الوالى ثلاثة أيام وقال احمد بن يسار سمت صدة بن العضل وسيثل عن درك المعلاة وقال كافر فقال له السائل اتبين منه امرأه فقال صدقة واين المحمر من الصلاق لو أن رجلا كفر لم بطلق امرأته قال عبد الله بن صر وسمعت اسمحق بقول صع عن الني مَرَاقِيمُ ان تارك الصلاة كافر وكدلك كان رأى اهل العلم من الدن النبي مَرَافِيِّ الى يومنا هذا ان تارك الصلاة عمداً من عير عذر حتى يذهب وقتها كافر انتهى .

واما حل ذ. ثبح الاعراب من توادى (نج- ، فلبس هو حكماً عام بخيمهم (م ۲ كشف الشبهات) كا ذكره هذا العراقي بل فيه تفصيل فمن كان ظاهره الاسلام ولم يأت بناقض من نواقص الاسلام التي تخرجه من الملة فلا شك في حل ذبائحهم وان اتوا مع ذلك شيء من الذنوب والمعاصى والشعب الكفرية كقتل بعضهم لبعض ونهب اموالهم وغير ذلك من الامور التي لاتخرجهم من الاسلام واما من قام به ناقض من نواقص الاسلام المخرج من الملة فلا تحل دبيحته لما قدمناه من الادلة وان كن يتلفظ بالشهادتين ويتسب الى الاسلام وبالله التوفيق

فصل

واما قوله: لان كون الرجل مسلماً او يهوديا او نصرانياً ونحو ذلك من اسماء الدين هو حكم يتعلق بنفه و لا » باعتقاده وارادته وقوله وعمله كما صرح بذلك شيخ الاسلام ابن تيمية قدس الله ووحه في « الجزء الثاني » من فتاويه .

والجواب عومن الله استبد الصواب ، ان ، قول : هذا الكلام ألذي التؤعه هذا الملحد من كلام شيخ الاسلام حق وصواب لو سلم من التحريف والتصرف الدي اخرجه عن حقيقته ومعناه الى ما لا يليق بجلالة شيخ الاسلام والمامته في الدين وعلمه واطلاعه على حقائق العلوم ومدارك الاحكام وما قاله الله علماء الاسلام ودلك اله ادوح كلام شيخ الاسلام في كلامه الذي لا يقوله الا اجهل الناس محقائق الاسلام وما ينبني عليه من الاحكام حيث قال : نعم أناكل دنائحهم بمجرد نسبتهم الى الدين الاسلامي ، لان كون الرجل فأرهم من لا معر هة لديه ان قوله عجر د نسبتهم إلى الدين الاسلامي من الاسلامي من قول شيخ

وأرهم من لا معر وة لديه ان قوله بمجرد نسبتهم إلى الدين الاسلامي من قول شبخ الاسلام و جابلا التعليل الموهمة بذلك الدالة على هدا المراد والذي ذكر شيخ الاسلام هو قوله و الوجه الثاني و نكون الرجل مسلماً او يهودياً او نصرابياً ونحو ذلك من اسماء الدين هو حكم يتعلق بنفسه . واما ما اعتمد عليه من تحريب الط مع للمناوي عد هذا بأد حال لا النافية لعدم علمه مجقيقة الاسلام وما عليه الاثمة لاعلام و وادادته وقوله عليه الاثمة لاعلام و وادادته وقوله

وعمله ٤ وهذا لا يقوله مسلم فان أحداً من العلماء الذين هم القدوة وبهم الاسوة لا يقول هذا لانه محالف لما عليه أهل السنة والجماعة . والذي عليه أهـــل السنة والجماعة هو ما ذكره شيخ الاسلام في كتاب (الايمـــان) حيث قال: ومن هذا الباب اقوال السلف و ثمة السنة في تفسير الايسسان فتارة يقولون هو قول وعمل وتارة يقولون هو قول وعمل ونية تارة يقولون قول وعمل ونية واتباع السنة وتارة يقولون قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارم وكل هذا صحيم ع فاذا قالوا قول رعمل مانه يدخل في القول قول القلب واللسان حميعاً ، وهذا هو الممهوم من لفظ القول والكلام ونحو دلك اذا اطلق ، الى ان قال . والمقصود هما ان من قال من السلم الايمان قول وعمل اراد قول القلب واللسان وعمسل القلب والجوارح ومن اراد الاعتقاد رأى أن لعظ القول لا يفهم منه الا القول الظاهر أو خ ف ذلك فزاد الاعتقاد بالقلب ومن قل قول وعمل ونية قال : القول يتباول الاعتقاد وقول اللساب، واما العمل فقد لا يفهم منه النية فزاد ذلك ، واما من زاد اتباع السنة فلأن ذلك كله لا يكون محبوما لله إلا ماتباع السنة واولسُّكُ لم يويدوا كل قول وعمل ، أما أرادوا ما كان مشروعياً من الاقوال والاعمال ولكن كان مقصودهم الرد على المرجئة الذين جعاوه قولا قط مقاوا: بل هو قول وعمل والدين جعاوه اربعه فسروا مرادهم كما سئل سهل بنعبدالله القسري عن الايمان ما هو ? هتال قول وعمل و ثية وسنة لان الأينان الأاحم أو لا بلا عمل فهو كفر كه وادا كان قولا وعملا بلا سة مهو له ق ، اد كان قولا وحملا وليا بلا سنة فهو بدءة ، وقال (ابن الفيم) رحمه الله في كدب الصلاة : وهم، أحل آخر وهو أن حقيقة الأيمان مركية من قول وعمل ، والقول قسما - قول القلب وهو الاعتقاد وقول اللسان وهو التكنم بكلمه الاسلام و اهمل قسان. عمل القلب وهو نيته والمحلاصه وعمل الحوارج ودا زالت هده لاربعة وال الايمان بكماله وادا زال تصديق القلب لم تامع بقيه الاحر عام صديق القلب شرط في أعلق ده و كوم نامعة و أدارال عمل القلب مع عقاد الصدق فهدم

موضع المعركة بين المرجئة وأهل السنة ، فأهل السنة مجمعون على زوال الايمان وانه لا ينفع التصديق مع انتفاء عمل القلب وهو محبته اونقياد. كما لم ينفسع ابليس وفرعون وقومه واليهود والمشركين الذين كانوا يعتقدون صدق الوسول بل ويقرون به سرآ وجهرآ ويقولون ليس بكاذب واكن الا نتبعه ولا نؤمن به واذا كان الايان يزول بزوال عمل القلب فغير مستنكر ان يزول بزوال عظم اعمال الجوارح ولا سيم اذاكان مازوما لعدم محبة القلب والقياده الذي هو مازوم العدم التصديق الجازم كما تقدم تقريره فانه يلزم من عدم طاعة الجواوح عدم طاعة القلب اذلو اطاع الفلب وانقاد اطاعت الجوارح وانقادت ويلزم من عدم طاعته والقياده عدم النصديق المستلزم للطاعة وهو حقيقة الايرن ، فان الايمان ليس مجرد التصديق كما تقدم بيانه وانماهوالتصديق المستلزم للطاعة والانتياد، وهكذا الهدى ليس هو مجرد معرفة الحق وتبيينه بل هو معرفة مستازمه لا تباعه والعمل بموجبه وانما سمى الاول هدى فليس هو الهدى التام المستازم للاهتداء كما ان اعتقاد التصديق وان سمي تصديقا فليس هو التصديق المستازم للايمان فعليك بمراجعة هذا الاصلومراعاته انتهى. فاذا تحققت ما ذكره شيخ الاسلام وما ذكره (ابن القيم) تبين لك ان ولا، في قوله لا باعتقاده مزيدة في كلام شيخ الاسلاموان الصحيح المقطوع به قوله هو حكم يتعلق بنفسه واعتقاده وارادته وقوله وعمله ، ونحن نبين ماذكر. شيخ الاسلام مجروفه على الوجه الذي يطابق ما قاله في كتاب والايمان، ولا يستقيم الكلام الا به، قال رحمه الله: (الوجه الثالث) ن كون الرجل مسلما او يهودياً او نصرانياً ونحو ذلك من اسماء الدين هو حـــــكم يتعلق بنفسه واعتقاده وارادته وقوله وعمله لا يلحقه هذا الاسم بمجرد اتصاف آبائه بذلك لكن الصغير حكمه في احكام الدنيا حكم أبويه بكونــه لا يستقل بنفسه فاذا بلغ وتكلم بالاللم أو بالكفر كان حكمه معتبراً بنفسه باتفاق المسلمين ولو كانا مسلمين فكفر كان كافرا ماتفاق المسلمين فان كفر بردة فم يقر عليه لكونه مرتداً لاجل آبائه وكل حكم علق باسماء الدين من اسلام وأيمانوكفو

وتغاتى وردة وتهود وتتصر أغا يثبت لمن أتصف بالصفات الموجية لذلسك ع وكون الرجل من المشركين او اهل الكتاب هو من هذا الباب فهن كان بنفسه مشركا فحكمه حكم اهل الشرك وان كان ابواء غير مشركين ومن كان أواه مشركين وهو مسلم فحكمه حكم المسلمين لاحكم المشركين فكذاك اذا كان يهودياً أو نصرانياً واياز. مشركين فحكم حكم اليهود والنصارى ، اما اذا تعلق عليه حكم المشركين مع كونه من اليهود والنصارى لاجل كون أبائه قبل النسخ والتبديل كانوا مشركين فهذا خلاف الاصول انتهى ثم ان شيخ الاسلام قد صرحني القاعدة التي صنغها في الاعتصام بالكتاب والسنة بنحو من هذا : قال رحمه الله : الثاني : ان يقال من المدح والذم والثواب والعتاب والموالاة والمعاداة معلقة بالاديان لا بالانساب وكتاب الله من اوله الى آخره أنما يمدح با لايمان والعمل الصالح وبذم على الكفر والفسوق ومن علق حل الدم او حظره او الرزق او اياحة الطعام والنكاح بالانساب فقد خ لف الكتاب والسنة الى أن قال : وهذا كله بما يبين أن الاعتبار بالدين لابالانساب كما دل على ذلك الكتاب والسنة وكما قد بسط في مسألة ذبر ثع من لم يعلم نسبه من اهل الكتاب ، وبهذا التفصيل والبيان يزول الاشكال عن وجه النلبيس والتدليس عما نزع به هذا (العراقي) واوهم به وتبين أن موضوع كلام شيخ الاسلام أنما هو في حل ذبائع أهل الكتاب ، وأن المراد بالكتاب هوالكتاب الذي بايديهم الذى جرى عليه من النسخ و التبديل ما جرى ايس المراد من كان متمسكاً به قبل النسخ والتبديل فان اولئك لم يكونوا كفرآ ولاهم من . خوطبوا بشرائع القرآن ولا قيل لهم في القرآن : يا اهل الكناب ، عانهم قد ماتوا قبل نزول القرآن ، وأيضا فان الاعتبار بنفس الرجل واعتقاده وأدادته وقوله وعمله لا بنسبه كما صرح به في (الوجه الذني) قبل هذا من جوابه عن هذه المسألة وايس كلامه هذا في حل ذبائح هؤلاء المرتدين الذبن يتلفظون بالشهادتين وينتسبون الى الاسلام وهم من اكفر خلق الله و اعظمهم واثبا على المحرمات والمحضورات فالاستدلال بكلام شيخ الاسلام في حل ذبائح أهل الكتاب على حل ذباتع المرتدين بمن كفر بالله واشرك بــه من اضل الضلال وابطل الباطل وامحل المحلل والقياس به عليه من افسد "قياس وبالله التوفيق.

فصل

واما قوله كما صرح بذلك شيخ الاسلام ابن تيمية قدس الله ووحــه في الجزء الثاني من فتاواه .

فالجواب ان قول وبالله التوفيق: هذا كذب وافتراء على شيخ الاسلام ما قصد هذا ولا اراده بجوابه بل الذي صرح به شيخ الاسلام انما هو في حل ذبائع اهل الكتاب وقد اباح الله ذلك في كتابه دون واتفق عليه المسلمون وذكر ان كون لرجل مسلم او يهودياً او نصرانياً ونحو ذلك من اسماء الدين هو حكم يتعلق بنعسه واعتقده وإرادته وقوله وعمسلم لا بنسبه وهذا هو صربح كلامه وانت عكست القضية واستدللت بها على حل ذبائع من ارتد عن الاسلام وكفر به وقد حرم الله ذلك واجع المسلمون على تحريمه وزعمت ان كون الرجل مسلماً او يهودياً او نصرانياً هو حكم يتعلق بنفسه لا باعتقاده وارادته وقوله وعمله وهذا بما لا اشكال في بطلانه وعدم اعتباره لخالفة ماعليه اهل السنة والجاعة وم اجعوا عليه كما تقدم بيانه.

واما قوله : لقوله تعالى (قالت الاعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا ولما يدخل الايمان في قلوكم)

فالجواب ان نقول : وهذا ايضاً فيه من التدليس والتلبيس والايهام كها في كلامه الاول كها يعرف داك من كان له فلب او الق السمع وهو شهيد فلا حاجة بنا الى ببان ذلك .

وام قوله: قال ابن كثير في تفسيره ؛ هم الذين اسلموا حقاً وصدقاً لا نفاقاً ولا خوماً والكبائر والمناهي وهذا هو تول خوماً والكبائر والمناهي وهذا هو تول حمهور الصحابة والذبعين وهو الراجح الى آخر كلامه .

عالجواب ان نقرل: وهدا فيه ايضاً من الكذب والافتراء على العماد بن

كثير بنسبة ما لم يقله اليه كما سنبينه إن شاء الله تعالى ، ونحن نسوق كلام ابن كثير ليتبين لك ايها الواقف عليه ما في كلام هذا العراقي من الكذب ونسبته الى العلماء ما لم يقولوه ، فوافق بين كلام ابن كثير وبين ما نسباليه هذا الرجل ليتبين لك ما قلماه .

قال ابن كثير رحمه الله تعالى في تفسير هذه الآية :يقول تعالى منكراً على الاعراب الذين اول ما دخلوا في الاسلام ادعوا لانفسهم مقام لاعيان ولم يتمكن الايمان في قلوبهم بعد (قالت الاعراب آما قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا رلما يدخل الايمان في قلوبكم)وقد استفيد منهذه الآية الكريمة الاليمان اخص من الاسلام كما هو مذهب اهل السنة والجاعة ويدل عليه حديث جبريل عليه الصلاة والسلام حين سئل عن الاسلام ثم عن الايمان ثم عن الاحسان فترقي من الاعم الى الاخص ثم للاخص منــه ، وقال الامام احمد حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن عامر بن سعد بن ابي وقماص عن ابيه رضي الله عنه قال : اعطى رسول الله علي رجالا ولم يعط رجلا منهم شيئاً فقال سعد رضي الله عنه يا رسول الله اعطيت فلاناً وفلا ياً ولم تعط فلاناً شيئاً وهو مؤمن . فقال النبي عليه او مسلم ? حتى اعادها سعد رضي الله عنه ثلاثاً والنبي علي يقول او مسلم ? تم قال النبي علي (اني لأعطي رجالا وادع من هو أحب الي منهم فلم اعطه شيئاً مخ فة ان يكبوا في الذر على وجوههم) اخرجاه في الصحيحين من حديث الزهري به فقد فرق الني مالية بدين المؤمن والمسلم فدل على أن الايمان أخص من الاسلام وقد قروما دلك ماداته في أول شرح (كتاب الايمان) من صحيح البخاري ولله لحمد والمنة ، ودل ذلك على ان ذك الرجل كان مسلماً ليس منافقاً لانه تركه من العطاء ووكله الى ماهو فيه من الاسلام فدل على ان هؤلاء الاعراب المذكورين في هذه الآية ليسوا بمنافقين وانما هم مسدون لم يستحكم الايمان في قلوبهم فادعوا لانفسهم مقاماً اعلى ما وصلوا اليه نادبوا في ذاك ،وهذا معنى قول ابن عباس رضى الله عنهماو ابراهيم النخمي وقتادة واختاره ابن جرير انتهى . فاين فيهذا الكلام شيء بما نسبهاليه

هذا المفتري بقوله هم الذين أسلموا حقاً وصدقاً لا نفاقاً ولا خوفــاً ولكنهم لم يعملوا بامر من الاوامر ولم يجتنبوا الكبائر والمناهي وهــــذا هــو قول جمهور الصحابة والتابعين وهو الراجح فهذا السياق بم ذا اللفظ عن ابن كثير كذب عليه نعم في كلام ابن كثير رحمه الله أن هؤلاء الاعراب المذكورين في هذه الآبه ليسو بمنافقين وانما هم مسلمون لم يستحكم الايمان في قلوبهم فادعوا لانفسهم مقاماً اعلى مما وصلوا اليه فأدبوا في ذلك ، ولم يذكر وحمــــه الله في تف يره انهم لم يعملوا بامر من الاوامر ولم يجتنبوا الكبائر والمناهي وهــذا هو قول جمهور الصحابة والتابعين وهو الراجع ، وأذا كانوا لم يعملوا بامر من الاوامر ولم يجتنبوا الكبائر والماهي ، فأي شيء يصحح اسلامهم أن أخذنا بقول هذا الملحد : وانهم مسلمون عجرد التسابهم الى الاسلام وهـــذا لم يقل به احد من العلماء ولا ذكره احد من اهل التفسير وذكر ابن كتسمير في تفسير دار هذا اول ما دخلوا في الاسلام ، وهذا اسقطه العراقي ومن المعلوم انلاول الاسلام من الاحكام ما ليس لآخره ، وأما ما ذهب اليه البخاري وغيره بمن زعم أن اسلامهم كان استسلاماً خوف القتل والسبي ، وقسد ذكر ابن كثير في تفسيره الجراب عنه يقوله وانما قاناهذا لان البخري رحمه الله ذهب الى ان هؤلاء كاوا منافقين يظهرون الايمان وليسوا كذلك . وقسد روي عن سعيد بن جبير ومجاهد وابن زيد انهم قالوا في قوله تبارك وتعالى (ولكن قولوا اسلمنا) اي استسلمنا خرف القتل والسي ، قال مجاهد نزلت في بني اسد بن خزيمة ، وقال قتادة نزلت في قوم امتنوا بايمانهم على وسول الله نتياني ، والصحيح الا ل انهم ادعوا لانفسهم مقام الايمان ولم يحصل لهم بعد فادبوا واعلموا ان ذلك لم يصارا اليه يعد ولو كانوا منافقين لعنفوا او فضحوا كما دكر المنافقون في سورة (براءة) وانم قيل لهؤلاء تأديباً (قل لم تؤمنو ا ولكن قولوا اسلمنا دلما يدخل الايمان في قاوبكم) لمي لم تصلوا الى حقيقة الايمان بعد الى آخر كلامه رحمه الله من اراد الوقوف عليه بتمامه فليراجعه هناك واما ما ذكره عن البخاري وابن جرير الطبري ، فقد تقدم عن ابن

كثير انما ذهب اليه البخاري مرجوح وان الصحيح هو القول الاول وذكر ان اختيار ابن حرير هو القول الاول . واما (صديق) فقد ذهب الى ما ذهب اليه البخاري ، والجواب عنه هو الجواب عما ذكره البخاري ونذكر ههنا ما ذكره شيخ الاسلام ابن تيمية قدس الله روحه في كتاب (الايمان) لانه حقق القول في ذلك وذكر ما لم يذكره غيره من المفسرين وفيه ودكثير بما نسبه هذا الملحد الى ابن كثير رحمه الله ، قال وحمه الله تعالى :

فصل

وقد اثبت في القرآن اسلاماً بلا ايمان في قوله تعالى (قالت الاعرابآمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا ولما يدخل الايمان في قلوبكم وان تطيعوا الله ورسوله لا يلتكم من اعمالكم شيئاً) وقد ثبت في الصحيحين عن سعد ابن ابي وقاص قال أعطي النبي مُثَلِيجٌ رهطاً وفي روابة قسم قسما وترك فيهم من لم لم يعطه وهو اعجبهم الي فقلت يا رسول الله ما لك عن فلان . فوالله انى لاراء مؤمناً فقال رسول الله ﷺ او مسلماً ? اقولها ثلاثا ويوددها على رسول الله عَلَيْ ثَلَاثًا ثُمْ قُل : اني لأعطي الرجل وغيره احب الي منه مخافـــة ان يكبه الله في النار وفي رواية فضرب بين عنقي وكتفي وقال : اقتــــال أي سعد ?فهذا الاسلام الذي نفى الله عن الله دخول الأيمات في قلوبهم هل هو اسلام يثابون عليه ام هو من جنس اسلام المنافقين? فيه قولان مشهوران للسلف والخلف احدهما انه اسلام يثابون عليه ويخرجهم من الكفر والنفاق ، وهذا مروي عن الحسن وابن سيرين وابراهيم النخمي وابي جعفر الباقر وهو قول حماد بن زيد واحمد بن حنبل وسهل بن عبد الله القسري وابي طالب الملكي وكثير من اهل الحديث والسنة والحة ثق قال احمد بن حنبل حدثنا مؤمل عن عمار بن زيع قال : سمعت هشام يقول كان الحسن ومحمد يقولات مسلم وبها بان مؤمن وقال احمد بن حنبل : حدثناسلمة الخزاعي قال قال مالك وشريك وابو بكر بنعياش وعبدالعزيز ابن ابي سلمة وحماد بنسلمة وحماد بن ذيد الايمان المعرفة والاقرار والعبل الا أن حماد بن زيد يغرق بـــــين الاسلاء والايمان يجعل الايمان خاصا والاسلام عاما .

والتول الثاني ان هذا الاسلام هو الاستسلام خوف السبي والقتل مثل اسلام المنافقين قالوا كُوهؤلاء كفار وان الأيمــان لم يدخل في قلوبهم ومن لم يدخل الايمان في قلبه فهو كافر وهذا اختيار البخاري وحمد بن نصر المروزي والسلف مختلفون في ذلك قال محمد بن نصر حدثنا اسحق انباً نا جرير قال اتيت ابراهيم المنعمي فقلت ان رجلا خاصمني يقال له سعيد العنبري فقال ابراهيم لبس بالعنبوي ولكنه زبيدي (قوله) قالت الأعراب امنا قــــل لم تؤمنوا ولكن قولوا سلمنا) فقال هو الاستسلام فقال ابراهيم الا هو الاسلام وقال حدثنا محمد بن محيى حدثما محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن مجاهد (قالت الاعراب امنـــا قل لم تؤمنوا ولكن قولو اسلمنا) قال استسلامنا خوف السبي والقتل ولكن هذا منقطع ، سفيان لم يدرك مجاهد او الذين قالوا ان هذا الاسلام هو كاسلام المنافقين ولا يثابون عليه قالو لان الله نفي عنهم الايان ومن نفى عنه الايان فهو كافر قال هؤلاء الاسلام هو الايمان وكل مسلم مؤمن ، الى أن قال : وعلى هذا الحطاب بالايمان يدخل فيهم ثلاث طوائف : يدخل فيه المؤمن حقا ويدخل فيه المافق في احكامه الظهرة وان كانوا في الاغرة في الدوك الاسفل من النار وهو في الباطن ينفي عندالاسلام والايمان وفي الظاهر يثبت له الاسلام والايمان الظاهر ويدخل فيسسه الذين اسلموا ولم تدخل حقيقة الايمان في قلوبهم لكن معهم جزء من الايمان واسلام يثابون عليه ثم قد يكونون مفرطين فيما فرض عليهم وليس معهم من الكبائر ما يعاقبون عليه كاهل الكبائر لكن يعاقبون على توك المفروضات وهؤلاء كالاعراب المدكورين في الآية وغيرهم فانهم قالوا امنا من غير قيام منهم بما امر به ماطماً أو ظاهر آ فلا دخلت حقيقة الايمان في قلوبهم ولا جاهدرا في مبيل الله وقد كان دعاهم النبي برات الي الجهاد وقد يكونون من أهل الكبائر الممرضين للوعيد كالدين يصلون ويزكون ويجاهدون ويأتون الكبائر هؤلاء

لا يخرجون من الاسلام بل هم مسلمون ولكن بينهم نزاع لفظي هل يقال انهم مؤمنون كما سنذكره إن شاء الله تعالى ، ثم قال : والدليسل على ان الاسلام المذكور في الآية هو اسلام يثابون عليه وانهم ليسوا منافقين انه قال (قالت الاعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الايمان في قاوبكم) ثم قال (وان تطيعو اللهورسوله لايلتكم من اعمالكم شيئاً) فدل انهم اذا أطاعو الله ورسوله مع هذا الاسلام آحرهم الله على الطاعة والمنافق عمله حابط في الآخرة وايضاً فانه وصفهم بخلاف صفات المنافقين ، فان المنافقين وصفهم بكفر في قلوبهم وانهم يبطمون خلاف ما يظهرون كما قال تعالى (ومن الناس من يقول آمنا بالله واليوم الآخر وما هم عؤمنين مخ دعون الله والذبن آمنوا وما يخدعون الا انفسهم وما يشعرون في قلوبهم مرض فزادهم الله مرضا) الآيات وقال (اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد أنك لرسول الله و الله يعلم الك لرسوله والله يشهد أن المنافقين لكادبون) فالمنافقون يصفهم في القرآن بالكذب وانهم يقولون بافواههم ما ليس في قلوبهم وبان في قلوبهم من الكفر ما يعاقبون عليه وهؤلاء لم يصفهم بشيء من ذلك لكن لما ادعوا الايمان قال للرسول (قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا ولما يدخل الايمان في قلوبكم وان تطيعوا الله ورسوله لا يلتكم من اعمالكم شيئاً .)

ودكر كلاما طويلا تركماه خشية الاطالة؛ ومن تأمل كلام شيخ الاسلام وكلام ابن كثير عم ان الاعراب الذين نزلت فيهم هذه الآيه كانوا مسلمين ولم يكونوا كفارا ولا مذفقين وان معهم من الاعان ما يصحح اسلامهم ويثابون عليه وان قولهم هذا كان في اول ما دخلوا في الاسلام ولكن لم يتمكن الاعان في قلوبهم كما قال شيخ الاسلام لكن معهم جزء من الاعان وإسلام يثابون عليه ثم قد يكونون مفرطين فيا فرض عليهم وليس معهم من الكبائر ما يعاقبون عليه ثم قد يكونون مفرطين فيا فرض عليهم وليس معهم من الكبائر ما يعاقبون علي ترك المفروضات وهذا يناقض ما نقله هذا العراقي عن ابن كثير ودكر انه هو قول جمهور الصحابة والتابعين وما ذكره شيخ الاسلام من حال هؤلاء الأعراب مخالف

لاقاله هذا العراقي فان هؤلاء الاعراب قد دخلو في دين الاسلام من الاحكام ماليس لاخره وعشائر الصلب خارجون من الاسلام مرتدون عنه وليس معهم من الايمان ما يصحح اسلامهم بل قد قام بهسم من نوافض الاسلام ما يقضي بكفرهم وردتهم كترك الصلاة والزكاة والصيام والحج وقد دل على ذلك الكتاب والسنة واجماع الصحابة وسلف الامة والمتها فقياس هؤلاء الصلب على اولئك الاعراب من أبطل القياس وافسده.

فصل

واما قوله : فعلى هذين القولين ان الباري سماهم مسلمين ولم يسمهم كافرين او مشركين بل ثبت لهم الاسلام بمجرد انتسابهم اليه .

فالجواب ان نقول ؛ اما على القول الاول الذي حكاه شيخ الاسلام عن جهوو اهل السنة وكذلك ابن كثير فنعم كانوا مسلمين لان معهم من الايمان ما يصحح اسلامهم ويثابون عليه ولم يسموهم كمارا ولا مشركين، واما على القول الثاني الذي اختاره البخاري ومحمد بن نصر المروزي وصديق في تفسيره فقد ذكر شيخ الاسلام آنفاً انهم قالو هؤلاء كفار فان الايمان لم يدخل في قالوبهم ومن لم يدخل الايمان في قلبه فهو كافر فقد سماهم هؤلاء الاثمة كفارا وهذا بخلاف ما فهمه هذا العراقي ومراده بذلك ان هؤلاء الصلب مسلون كهؤلاء الاعراب وقد تبين لك الفرق بين هاتين الطائفتين كما تقدم بيانه مرارا وايضا فان الباري سبحانه قد سمى المنافقين كفارا بقوله تمالى محلفون وايضا فان الباري سبحانه قد سمى المنافقين كفارا بقوله تمالى محلفون مألتهم ليقولناعا كما نخوض ونلعب قل ابا لله واياته ورسوله كنتم تستهزؤن? لاتعتذروا قد كفر ثم بعدا بمانكى الكن لما ظهر وا الاسلام وعماوا به ظاهراً وابطنوا الكفر اجري عليهم حكم الظاهر في الدنيا كما نقدم في تكلام شيخ الاسلام وكما ذكره المفسرون فلا نظيل بذكره .

وأما قوله: وكذلك الرسول علي سماهم مسلمين وجالسهم وعاد مرضاهم

و اكل ذبائحهم وصلى على موتاهم وواصلهم ولم يهجرهم او يقاطعهم .

فالجواب أن نقول: ان كان اواد هذا العراقي ان رسول الله على جالس هؤلاء الاعراب الذين نزلت فيهم هذه الآية وعاد مرضاهم واكل ذبائحهم وصلى على موتاهم وواصلهم ولم يهجرهم او يقاطعهم فهذا يحتاج الى دليل صحيح يجب المصير اليه الا فلا نسلم هذا اليه بمجرد دعواه وان كان اواد المنافقين الذين كانوا معه في المدينة فقد كان من المعلوم انهم كانوا يظهرون الاسلام وتصديق الرسول ويصاون ويزكون ويصومون ويججون ويجاهدون معه ظاهرا وهم مع ذلك يبطنون الكفر وتكذيب الرسول كما حكي الله ذلك عنهم في الموقعين ،

فصل

وقد ظهر بهذا ان ما جاء به الرسول هو اكمل ما تأتي به شريعته فانه على المر ان يقاتل الناس حتى يدخلو في الاسلام ويلتزموا طاعة الله ورسوله ولم يؤمر ان ينقب عن قلوبهم ولا ان يشق بطونهم بل يجري عليهم احكام الله في الدنيا اذا دخلوا في دينه ويجري احكامه في الآخرة على قلوبهم ونيساتهم فاحكام الدنيا على الاسلام واحكام الآخرة على الايمان ، ولهذا قبل إسلام الاعراب ونفى عنهم ان يكونوا مؤمنين وأخبر أنه لا ينقصهم مع ذلك من ثواب طاعتهم لله ورسوله شيئاً وقبل إسلام المنافقين ظاهراً وأخسبر انهم لا ينفعهم يوم القيامة شيئاً وانهم في الدرك الاسفل من النار فاحكام الرب تعالى جادية على ما يظهر العباد ما لم يقم دليل على ان ما اظهر وه خلاف ما ابطنوه

وقد تقدم أن حكم هؤلاء المرتدين عن الاسلام يخالف أحكام المنافقيين وقدمنا من الادلة على عدم اعتبار انتسابهم الى الاسلام مع مخالفتهم حقيقة الاسلام وترك مبانيه العظام والرسول عليه أغا ترك قتل المنافقين وهو يعسلم كفرهم ونفاقهم لما يُخاف ان يتولد من قال من الفساد اكثر بما في استبقائهم وقد بين ذلك حين قال: لا يتحدث الساس ان محمد إلي يقتل اصحابه وقال: اذا ترعد ترعد له انوف كثيرة بيثرب فانه لو قتلهم بما يعلم من كفرهم لا وشك ان يظن الظان انه الما قتلهم لاغر اض واحقاد والما قصد الاستعانة بهم على الملك كها قال: اكره ان تقول العرب لما ظفر باصحابه اقبل يقتلهم وان يخاف من يريد الدخول في الاسلام ان يقتل مع اظهاره الاسلام كها قتل غيره وقد كان ايضاً يغضب لقتل بعضهم قبيلته واناس آخرون فيكون ذلك سبباً للفتنة واعتبر ذلك بما جرى في قصة عبدالله بن ابي لما عرض سعد بن معاذ بقتله واعتبر ذلك بما حرى الحديث و الحديث من الله على الماس ما لما الله على الماس ما له المناذ وقد بين ذلك وسول الله على الماس الماس

واما قوله : وقال (امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ألا إله إلا الله والمي واموالهم الا بحقها وحسابهم على والمؤلف الله بحقها وحسابهم على الله) وهو في الصحيح ولم يقل احد من المفسرين والمحدثين ان الاعراب التي نزلت في حقهم الآبة المذكورة انهم كافرون وليسوا بمسلمين .

والجواب ان يقول: وهذا ايضاً بما يدل على جهل هذا الرجل وعدم علمه ومعرفته واطلاعه وانه بموه ملبس وهذا الحديث حجة عليه لا له ولا راحة فيه ولله الحمد المبطل لأنه قد ثبت في الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان عمر قال لأبي بكر: يا خليفة رسول الله كيف تقاتل الناس وقد قال النبي يتخلي المرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا إله الا الله واني رسول الله فادا فالوها عصموا مني دماءهم واموالهم الا بجقها وحسابهم على الله ? فقال ابو بكر: ألم يقل الا بجقها وحسابهم على الله ؟ فقال ابو مندوني عدقاً يؤدونها الى رسول الله الله الله الإ ان رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتل. فعرفت اله الحق، ما هو إلا ان رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر عن ان عمر عن النبي يتراتي مقال (امرت وفي الصحيحين تصديق فهم ابي بكر عن ابن عمر عن النبي يتراتي مقال (امرت

ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا مله الا الله واني رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤنو الزكاة فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بجقهما (فعمر وافتى أيا بكر على قتال اهل الردة مانعي الزكاة وكذلك سائر الصحابة ، وهم مع هـذا يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمد آ وسول الله وينتسبون الى الى الاسلام ، وايضاً فقد ثبت في الصحيحين والسنن والمسانيـد من حديث عيدالله بن عمر قال قال وسول الله عليه إلى الاسلام على حمس : شهادة ان لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وأيتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان ورواءاحمد وفي بعض الفاظه الاسلام خمسفذكره ووجه الاستدلال به من وجوء (احدها) انه جعل الاسلام كالقية المبنية على خمسة اركان فاذا وقع ركنها الاعظم وقعت قبة الاسلام (الثاني) أنه جعل هذه الاركان في كونها اركاناً لقبة الاسلام قرينة الشهادتين فيها ركن والصلاة وكن والزكاة ركن فما بال قبة الاسلام تبقى بعد سقوط احد اركانها دون بقية اركانها (الثالث) انه جعل هذه الاركان نفس الاسلام وداخلة في مسمى اسمـــه وما كان اسماً لمجموع أموراً إذا ذهب بعضها ذهب ذلك المسمى ولا سيا اذا كان من اركانه لا من اجزائه التي ليست بركن له كالحائط للبيت بخلاف العود والخشبة واللبنة ونحوها ، وقد تقدم هذا مكيف يقول من يؤمن بالله واليوم الآخر بحل دبائح من ترك الصلاة والزكاة والصيام والحج وقد دل على كمره الكتاب والسنة واجماع الصحابة وسلف الامة والمتها بمجرد المسابهم الى الاسلام? وقد قال النووي رحمه الله: أما دخول المشرك النار فهو على عمومه فيدخلها ويخلد فيها ولا فرق فيه بين الكتابي اليهودي والنصراني وبين عبدة الاوثان وسائر الكفرة ولا فرق عند أهل الحق بين الكافر عباد آ وغيره ولا بين من خالف ملة الاسلام وبين مِن انتسب اليها ثم حكم بكفر. بجعد، وغير ذلك انتهى .

واما قواه : ولم يقل احد من المفسرين والمحدثين ان الاعراب التي نزلت في حقهم الآية المذكورة انهم كافرون وليسوا بمسلمين .

غاقول : قد تقدم الجواب عن هذا ، وان من المفسرين والمحدثــــين من جعلهم كفاراً كما ذهب اليه البغازي وعمد بن نصر المروزي ومن نما نحوهما من العلماء ومنهم من لم يكفرهم كما تقدم وهؤلاء يخلاف عشائر الصلب كما قد بيناه فيا مضى . ثم أن الكلام مع هذا الرجل ليس هو في الاعراب الذين كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فان او لئك (امة قد خلت لها ما كسبت وعليها ما اكتسب) وقد فرغ العلماء من الكلام فيهم ، وأنما الكلام معه في هؤلاء الصلب الذين لا يعرفون الاسلام ولا رفعوا به رأسا كالذين استرفضوا من حرب وآخرين من غيرهم بمن لم يدخلوا في هذا الدين بل يستهزؤون بمن دخل فيه فهؤلاء لا شك في كفرهم وتحريم ذبائعهم لردتهم عن الاسلام واما من عداهم من اعراب نجد الذين ولدوا في الاسلام ونشأوا فيه ولكن معهم من شعب الكفر والجهل شيء كثير فهؤلاء لاشك في اسلامهم وحل ذبائحهم الا من قام به ناقض من نواقض الاسلام لكن قد دخل منهم اناس كثير في هذا الدين واحبوه ورغبوا فيه فنرجو لهم الثبات والغالب على اكثرهم انهم كما قال شيخ الاسلام رحمه الله وعامة الناس اذا اسلموا بعد كفر أولدوا على الاسلام والتزموا شرائعه وكانوا من اهل الطاعة لله ورسوله فهم مسلمون ومعهم ايمان مجمل لكن دخول حقيقة الايمان الى قلوبهم مجصل شيئاً فشيئاً ان اعطاهم الله ذلك والا فكثير من الناس لايصلون الى اليقين ولا الى الجهاد ولو شككوا لشكوا ولو امروا بالجهاد لما جاهدوا أذ ليس عندهم من علم الْيقين ما يدرأ الريب ولا عندهم من قوة الحب لله ووسوله ما يقدمونه على الاهل والمال فهؤلاء ان عوفوا من المحة وماتوا دخلوا الجنة وان ابتلوا بمن يدخل عليهم شبهات توجب فساد دينهم فان لمينعم الله عليهم بما يزيل الريب والا صاروا مرتابين وانقلموا الى نوع من النفاق .

فصل

واما قوله : بل نهى الباري سبحانه عن النبز بالألقاب فقال تعـــالى (ولا

تنايزوا بالالقاب بس الاسم الفسوق بعد الايان ومن لم يتب فاولتك م الظالمون). فالجواب ان نقول: وهذا أيضا من جهله و فلاسه وعدم معرفته مجميلة الاسلام ومدارك الاحكام رليس هذا من مسألتنا في شيء ف ن التنابز بالالقاب من الفسوق و الذنوب التي لا تخرج من الملة ومسألتنا في حل ذبائح الحل الكتاب وقد أباحه الله في كتابه و الجمع على ذلك المسلمون وفي حل ذبائع من أرتدعن الاسلام و كفر بترك ميانيه العظام وارتكب جميع المحارم و الاثام وقد حرم الله ذبائعهم و الجمع على ذلك المسلمون.

واما قوله . وقال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح من كفر مسلما فقد كفر فاقول : اعلم ان هذا الحديث لم يرد عن وسول الله يرفي بهذ اللفظ وانما هو تحريف من بعض الرواة والذي ثبت عنه يرفي انه قل من قل الآخيه ياكافر أو يا عدو الله فقد باء بها احدهما واما الحديث الاول فلم ذكر في شيء من الكتب المعتمد عليها ونحن لا نكمر الا من كفره الله ووسوله كما قدمنا بيانه فلا واحة في هذا المبطل ومراد هذا الضال الجاهل المن من كفر عشائر الصلب الذين لا يصلون ولا يزكون ولا يصومون ولا يجون ويرتكبون جميع الكبائر وليس معهم من الاسلام الا مجرد الانتساب الدسه والتلفظ وكذلك عنهم بالشهادتين من غير معرفة لمعناها ولا عمل بمقتضاها ان صع صدور ذلك عنهم وكذلك عباد القبور بمن يدعرن الاولياء والصالحين لانهم عنده من اهل الاسلام بمجرد انتسابه اليه وعلى هذا فيلزمه ان من كفرهم من الصحابة والتابعين والائة المهتدين فهو كافر لانهم مسلون ومن كفر مسلما فقد كفر .

وأما قوله: وأيض الباري سبحانه وتعالى سمى اليهود والنصارى اهل الكتاب واحل لنا جميع ذبائعهم وطعامهم ونسائهم مع أنهم لم يعلو بالنوداة ولا بالانجيل بل بمجرد انتسابهم أثبت نسبتهم اليها وذلك قوله نعالى (وطعام الذين أوتوا الكتاب على () الى آخر لآية فاذا أحل لما ذباء مع الذين يقولون عزير بن أنه و يجحدون إبنيوة عيسى و محسد صلى أنه عليها وسلم يقولون عزير بن أنه و يجحدون إبنيوة عيسى و محسد صلى أنه عليها وسلم يقولون عزير الله الشبات)

الذين يتلو لؤن ثالث للاتسة ويتولون أيضاً المسيح ابن الله ويجُحدون بنبوة نبينًا المصطّفر يَتِلِكُمْ وسُحدُنك أحل لنا التؤوج بنسائم الححصنات مسع أيةائهن على شركهن وكفرهن

فالجواب ان نقول ؛ اما حل ذائح اهل الكتاب ونسائم فلا اشكال فيه، واما الاعراب فان اراه الاعراب الذي نزل فيهم القرآن بقسوله (قالت الاعراب آمتًا مَل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا) فلاكلام لانا نقول باسلامهم كما هو اصم "قواين من كلام العلماء وأن أراد بالاعراب عشائر الصلب ومن على مذهبهم وطريقتهم بمن كمو بالله واشرك به وارتد عن الاسلام فقد قدمنا في ذك ما فيه الكفاية بما لا فائدة في اعادته . وأما تسمية الله اليهود والنصارى اهل كتاب مع انهم لم يعملوا بالتوراة ولا بالانجيل ، فسلا تنفعهم تسميتهم بدلك ولا تدخلهم في الاسلام ولا في حكم من آمن بالله ورسله وان احلت لنا مع دلك نــ وهم ود. تحبم فلذاك لا ينفع من كور الله واشرك به من هــذ. الامة انتسابه الى الاسلام ، وقد فرق علماء اهل السنة بين احسكام اليهود والعصارى في الدنيا وبين من ارتد عن الاللم من هذه الامة ، فقال شيخ الاسلام: وقد استقرت السنة بان عقربة المرتد أعظم من عقوبة الكافر الاصلى من وجوه متعددة ،منها أن المرتد يقتسل بكل حال ولا يضرب عليمه جزية ولا تعقد له ذمه بخلاف الكافر الاصلي ومنها ان المرتد يقتل وان كان عاجزاً عن القدّ ل مخلاف الكافر الاصلي الذي ليس هو من أهل القنال فأنه لا يقتل عند اكثر "ملماء كابي حنيفة ومالك واحمد ولهـذا كان مذهب الجمهور ان ان ا رتد يقتل كما هو مذهب مالك والشافعي واحمد ومنها ان المرتد لا يوث ولا يماكح ولا نؤكل دبيحته مجلاف الكافر الاصلي الى غير ذلك من الاحكام انتهى ثم دكر العراقي كلاماً بارداً لا مائدة في الجواب عنه لانــه قد تقدم الجواب عثه .

واما قوله : فان قيل ان اليهود والنصارى احلت ذبائحهم ونكاح محصناتهم لما لانهم اهل كتاب فنقول نعم انهم اهل كتاب ، بمجرد انتسابهم وكذلك الى الدين الاسلامي سماهم الباري مسلمين والرسول على اخبر عنهم انهم عصموا دماه هم والموالهم بمجرد نطقهم بالشهاد تسين الابجنها كما تقدم آنفاً وايضاً لم يتوقف احد من الصحابة والتابعين ولا الائمة المجتهدين في اسلامهم ولا حسل ذبائحهم البتة .

فاقول: اما اسلام الاعراب الذين كا واعلى عهد رسول الله علي وتولت فيهم الآية فلا شك في اسلامهم واكل ذائحهم وقد ق منا بيان ذلك رائه النزاع في حل ذبائع من كفر مالله وارتد عن الاسلام بترك مبانيه العظام بمجرد انتسابهم الى الاسلام أو التلفظ بالشهادتين فان هذا لا يدخلهم في الاسلام لأن في حديث سؤال جبراثيل عن الاسلام والايمان و لاحسان ما يستبين به ضلال هذا الملحد وجهله بمسمى الدين ومراتبه فان البي برائية اجابه على سؤاله عن الأسلام بجواب كاف شدف للحقيقة مبين للحد والماعية ، فقال: الاسلام ان تشهد ان لا إله إلا الله وأن محداً وسول لله يم الصلاة وتؤتي الزكاة و نصوم رمضان وتحج البيت أن استطعت اليه سبيلًا فجعل الاسلام هو التزام النوحيد والبراءة من الشرك والشهادة لرسوله صلى الله عليه وسلم با سالة والابيان بالمبرني الاربعة و في (المسند) عن بهزار بن حكيم عن ابيه عن جــد. أنه قــال للنبي صــلى الله عليه وسلم : والله يا رسول الله ما اتبتك الا بعد ما حلفت إلا عدد اصابعي هذه ان لا آنيك فبالذي بعثك بالحق ما بعثك با? قال الاسلام الاسلام ؟ قال الاسلام ؟ قال ان تسلم قلبك لله وان توجه وجهك الى الله وان تصلى الصلاة المكسوبة ونؤدي الزكاة المفروضة . و اخرج محمد بن نصر المروزي من حديث خالد بن معدان عن أبي هريرة قال وسول الله علي ان للاسلام ضوءً ومناراً كمناد الطريق، من ذلك ان تعبد الله ولا تشرك به شيئاً , تقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم والامر بالمعروف والنهى عن المنيكر فهذا هو الاسلام على الحقيقة لا على الدعوي والانتساب كما زعمه هذا الملحد المرتاب.

فتبين بهذه الاحاديث ان دعوي منانقسب الى الاسلام أو تلفظ بالشهادتين ولم يقم بهــــذه الاركان ان دعواه كاذبة وانه لا إسلام إلا لمن عرف معني

لا إله إلا الله وحل بمنتضاها واتي بهذه الاركان الاربعة ، وقد تقدم الجراب عنْ ما اورده هذا (العراقي)فلا حاجة الى اعادة الجوابُ عنه ولكنه يتكبر عِا لَا يجِديه عند التحقيق ولم يسر فيه على أسنى منهج وأقوم طريق وأنما جاء بجهام قد اهریق ماؤه فهو برعد ویبرق ولا ماء فیه فسکان کسراب بقیعة عِسبه الطبآن ماء حتي إذا جاءه لم يجده شيئاً وحسبنا الله ونعم الوسكيل. تم كيف لا يستجي من صدر هذه الفتوي حيث زعمان منترك الصلاة والزكاة والصوم والحج وارتكب جميع الكبائر انه مسلم نأكل ذبيعته بمجرد نسبته الى الدين الاسلامي؟ اما علم هذا المسكبن ان من اكبر الكبائر نكاح الامهات والبنات والاخوات وقتل النوس المحرمة والزنا واللواط واكل الربا واكل مال اليتيم ونقص المكاييل والمواذين ونقض العهود وشرب الخر وجميسع المسكرات وقذف المحصنات الفولات وغير ذلك بما لم نذكره من جميع الكبائر المحرمات فمن فعل هذا أو جميع الكبائر مع توكه لأركان الاسلام ومبايه العظام يكون مسلماً إذا بطق بالشهادتين وانتسب الى الاسلام لأن الله على زءم هذا الضال المفتري سمى اليهود والنصاري اهل كتاب وأحل لنا جميع ذيخهم وطعامهم ونسائهم مع انهم لم يعملوا بالتوراة ولا بالانجيل بل بجرد انتسابهم اثبت نسبتهم اليها فكذلك مؤلاء الصلب المرتدون عنالاسلام يكونون من اهل الاسلام مع تركهم العمل بادكان الاسلام واوتكاب جميع المحريات تؤكل ذائحهم قياسا على اهل الكتاب الذين احل الله نسيهم وذبائحهم عجرد انتسابهم للكتاب سبحانك هذا بهتان عظيم . فهل يقول هذا ويغتى به إلا ص مو من اسمذب خاتی الله علی الله و علی رسوله و دینه و شرعه و اعظم افتراء وضلالة واشدهم وقاحة ?ثم يقال ايضا لهدا الجاهل: إذا كان من نطق بالشهادتين وانتسب الى الدين الاسلامي و.ع ذلك لا يصلى و لا يزكى ولا يصوم ولا مجج ومرتكب حميع الكبائر والمحرمات يكوث مسلماً عجرد الانتساب الى الاسلام أو التديظ بالشهادتين فما العائدة في ذكر الياب الذي عقده العقهاء في حكم لمرتد فقد دكروا فيسه اشياء دون ما نحن فيه من ترك

اركان الاسلام ومبانيه العظام التي لا بستقيم ولا ينيني الاعليها كحمن ترك انكار منكر بقلبه او توهم احدًا من الصحابة والتابعين او تابعيهم قاتل مع الكفار وأجاز ذلك أو انكر فرعا مجمعا عليه أجمعا قطعيا أو استهزاء شيء من دين الرسول او ثواب الله او عقابه او من لم يكفر المشركين او مثك في كمرهم او صحح مذهبهم او من اعتقد ان غير هدي النبي علي اكمل من هديه او ان حكم غيره احسن من حكمه كالذين يفضاون حكم الطواغيت على حكمه أو من ابغض شيئًا بما جاء به الرسول على لوعل به او من ظهر المشركين ومعاونتهم على المسلمين او من اعرض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به وغير ذلك من نواقض الاسلام التي ذكرها العقهاء وغيرهممن العلماء، مكيف بمنجعل بينه وبين الله وسائط يدءوهم ويتوكل عليهم وسألهم قضاء الحاجات ونفريج الكربات واغاثه الليفات وغير ذلك بمسا لايقدر عليسه الافاطر الارض والسبوات ، وهم مع ذلك كله يشهدون ان لا اله الا 'فأه وان محدا وسسول الله ويصلون ويزكون ويصومون ويجبون ويتقربون الى الله بأنواع القربات وقد اجمع العلماء علي كفرهم وردتهم فلم ينفعهم التلعظ بالشهادتين وانتسابهم الى الاسلام .

واماً قوله : ثم ان الاصل في الاعيان والانسياء الاياحة الا ان يرد منع او الزام كما ذكره الجد جد شيخ الاسلام وحمهما الله تعالى .

فالجواب ان نقول : أما ما ،قله المجد ان الاصل في الاعيان والاشياء الابحة إلا ان يرد منع الزام فأقول نعم ذكر المجد هذا في كتاب الاطعمة من منتقى الاخبار وهو حتى واكن لا حجة فيه لمبطل ، لانه قال فيه الا ان يرد منع أو الزام وقد ورد المنع من أكل ذبيحة المرتد وانها لا تباح بحال كما دكر شيخ الاسلام وغيره من العلماء .

وأما قوله : فينبغى للعالم ألا يجلل ما حرم أو يحرم ما أحل الله •

فأقول: لا جرم قد احلات وابجت ما حرمه الله ورسوله وتكلفت ما لا علم لك به وقلت على الله ما لا تعلم واتبعت هواك ومن اضل ممن تبع هواه يغير هدي من لله قال الله تعالى (قل إنما حرم دبي الفراحش ما ظهر منها و ما بطن والاثم والبغي بغير الحق وان تشركوا بالله ما لم بنزل به سلطانا وان تمولوا على لله مالا تعلمون) ثم ذكر العراقي كلاما لا فائدة في الجواب عنه لانه تفرع على ما تقدم واذا بطل الاصل بطل الفرع .

فصل

واما قوله : لا يحكم بردة البدو او عشيرة الصلبة ولا بتحريم ذبه تحهم إلا إذا اوسر الامام لهم علماء عدر لا من اهـــل الورع والزهد يدعونهم الى تعليم الاوامر والمناهي .

فأقول: لو فعل الاغة هذا لكان حسنا ولكى لا يلزم من غدمه عدم تكفيرهم اذا قام بهم ناقض من نواقض الاسلام لانهم لم ينشئوا ببادية بعيدة عن بلاد اهل لاسلام ولا كانوا حديثي عهد بكفر بل هم بين اظهر المسلمين وقد قامت عليهم الحجة بدعوة شيخ الاسلام محمد بن عبد الوهاب بدءائهم الى دين الاسلام وقد قالمت دعوته الحصة والعامة.

ثم ذكر العراقي كلاما لا طائل تحته ، الى ان ذل: وإذا انكروا شيئاً من اركان الأسلام او الايمان غير الشهادتين جهلا لا يقال بردتهم كما صرح بذلك شبخ الاسلام ابن تيمية في الاختيارات في باب حكم المرتد .

فالحواب ان نقول: اما ماذكره عن شيخ الاسلام ابن تيبية انه صرح به في (الاختيارات) في باب وحكم المرتد ، فكذب وافتراء على شيخ الاسلام لم يقله في الاختيارات بهذا اللهظ الذي نسبه اليه والذي في الاختيارات ، ومن شك في صفة من صفات الله تعالى ومثله لا يجهلها فمرتد وان كان مثله يجهلها فليس بمرتد ولهذا لم يكفر النبي صلى الله عليه وسلم الرجل الشاك في قدرة الله واءادته لأ به لا يحكون كافرا الا بعسد الرساله انتهى . وهذا حق فان كثيرا من العلماء فضلا عن العوام قد تخفى عليهم وهذا حق فان كثيره الا

بعد العلم يذلك وهذا بخلاف اركان الاسلام فان هذا م لا يحر الجهل به اللهم الأبي افراد من البادية خصوصاً اعراب نجد ومن يليهم من البوادي ، واما عدم كغير شيخ الاسلام للجاهل فنما هو فى مسائل مخصوصة قد يخفى دليلها على بعض الناس كما في مسائل القدر والارجاء ونحو ذلك بما قاله اهــل الاهواء فان بعض اقرالهم تتضمن اموراً كغربة من ادلة الكتساب والسنة المتواترة فيكون القول المتضمن لرد بعض النصوص كفراً ولا يحكم على قائله لوجود مانع كالجهل وعدم العلم بنفس النصاء لدلالته فان الشرائع لا نلزم بعد بلوغها ولذلك ذكر هذا في الكلام على بدع أهل الأمواه وقد نص على هذا، فقال في تكفير أناس من أعيان المتكلمين بعد أن قرر هذه المسألة قال : وهذا اذا كان في المسائل الحمية فقد يُقال بعدم التكفير ، وأما ما يقع منهم في المسائل الظاهرة الجلية أو ما يعلم من الدين بالضرورة فهدا لايتوقف في كفر قائله ثم لو سلمنا أن شيخ الاسلام ابن تيمية قال هذا في (الاختيارات) أو في غيرها من كلامه ففرضه في اعراب يجهلهم مثل هذا ، واما اعراب نجــد فمثلهم لا يجهله مثل هذا لانهم بين اظهر المسلمين فالاعتذار عنهم بانهم يجهاون هذا اعتذار من يجادل بالباطل ليدحض به الحق وبهذا تعلم أن هذا (العراقي) كداب أفاك يقول على الله وعلى رسوله وشرعه ودينه وعلى أهل العلم مالا يعلم وينقل عنهم مالم مجكوه ويقولوه وامـا عدم تكفير الشاك في قدرة الله فانه من اهل الفترات ومن لم تباغه الرسالة ولم تقم عليه الحجة وكان موحدا كما في بعض الروايات وقد قام به من خشية الله وخوفه والايمان بثوا به وعقابه اوجب له ان امر اهله بتحريقه وهذا بخلاف من قامت عليه الحجة ببعثه محديث وابلاغه الناس ما العرضه الله عليهم من اركان لاسلام وشرائمه قال ابن القيم وحمه الله تعالى في (طبقت المكافين من سفر الهجرتين) : والاسلام هو توحيد الله ومبادته وحده لا شريك له رالايمان برسله و تباعه فيما جاءه فما لم يأت العبد بهذا فليسعلم وان لم بكن كامرآ معاندا فهو كافرآ جاهل ففاية هذه الطبقة انهم كفار جهال غير معاندين وعدم عنادهم لا يخرجهم من

"كونهم "كفارا فان الكافر من جعد توحيد الله تعالى و كذب رسله اما عنادا واما جنهلا وتقليداً لاهل العنا فهذا وان كان غايته أنه غير معاند فهو متبع لاهل العناد وقد أخير الله تعالى في (القرآن) في غير موضع بعذاب المقلدين لا سلامهم من الكفار وأن الاتباع مع متبوعيهم وأنهم يتحاجون في النار وان الانباع يقرلون (دبنا هؤلاء اضاونا فأتهم عذابا ضعفا من الناد قال لكل خمف ولكن لا تعلمون) وقال تعالى (واذ يتحاجون في النار فيقولاالضعفاء المذين استكبروا اناكما لكم تبعا فهل انتم مغنون عنا نصيبا من الناو قال الذين استكبروا انا كل فيها أن الله قد حكم بين العباد) وقال تعالى (ولو ترى اذ الظالمون موقو فون عند ربهم يرجع يعضهم الى بعض القول يقول الذين استضعفوا للذين استكبروا لولاانتم لكنا مؤمنين قال الـذين استكبروا للذين استضعفوا نحن صددناكم عن الهدى بعد إذ جاءكم بل كنتم مجرمين وقال الذين استضعفوا للذين استحبروا بل مكر الليل والسهار اذ تأمروننا ان نكفر بالله ونجعل له انداد]) فهذا اخبار من الله وتحديد بان المتبوعين والتابعين استركوا فيالعذابولم يغن عنهم بقليدهم شيئاً واصرح من هذا قوله تعالى (إذ تبرأ الذين البعرا من الله البعوا ورأوا العذاب وتقطعت بهـــم الأسباب وقال الذين اتبعوا لو ان لن كرة فنتبوأمنهم كماتبرؤا منا) الى آخر کلامه رحمه ألله .

والمقصود انه رحمه الله جعل الاسلام هو توحيد الله وعبادته وحسده لا شريك له والايمان برسله واتباعه ديا جاه به فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم وأن لم يكن كافراً ومعانداً فهو كافر جاهل وهذا (العراقي) يزعم أن الاسلام هو النطق بالشهادتين بل يكفيه نسبته إلى الدين الاسلامي وأن ترك بقية أوكان الاسلام رأن الجاهل بها لا يكون مرتداً فقط وقد كان من المعلوم أن أركان الاسلام ما لا يخني امرها على جميس مع الناس الحاضرة والبادية فدعوى الجهل بها مكابرة في الضروريات.

واما قوله : فان قيل هـ ا ليس موافقاً للكتاب والسنة كما تقدم في الآيتين

الاولى (قالت الاعراب) والثانية (وطعام الذين اوتوا الكتاب) والاحاديث المذكورة آنفاً واجاع الصحابة والتابعين ولم تقف على خلاف ما ذكرناه وشيخ الاسلام لو كان مخطئاً لشنعوا عليه الاعداء اشد التشنيع وكيف والسنة صراحة تؤيد قوله ، وهو قوله علي حين سأل ، فقيل : يا رسول الله ان ناساً من البادية يأتوننا بلحان ولا ندري اسموا الله عليه ام لا ? فقال رسول الله عليها ثم كلوها . دواه مالك في (الموطأ) فهذا صراحة ايضاً واجماع الصحابة ايضاً هذا لفظة مجروفه وهو كاترى من دكاكة اللفظ وسوء التعبير .

فنقرل وبالله الترفيق: جوابه من وجهين: الوجه الاول ان شيخ الاسلام لم يذكر في (الاختيارات) ما نسبه اليه هذا (العراقي) فضلا عن ان يصرح به وانما هو إفتراء على شبخ الاسلام (الوجه الثاني) ان دعواه ان اعراب تجد ومن يليهم من الاعراب لا يعلمون ان الله فرض عليهم الصلاة والزكاة وصيام ومضان وحج بيت الله الحرام وانهم جاهلون بهذا دعوى كاذبة خاطئة يعسلم كذبه فيها بالاضطرار لانها ليست من الامور الحقية التي قد يخفي دليلها وانما هي من الامور الطاهرة الجلية المعلومة بالاضطرار من دين الاسلام فلا يعذو احد بإلجهل بها .

واما قوله: فان قيل هذا ليس موافقاً للكتابوالسنة وهذهب الصحابه فاقول: هذا حق وصواب لما قدمنامن ادلةالكتاب والسنة واجماع الصحابة وان قول هذا الملحد فنقول: نعم هو موافق للكتاب والسنة كما تقدم في الآيتين كلام باطل مخالف للكتاب والسنة واجماع الصحابة لا موافق لذلك لأن الآية الاولى التي استدل بها لا قدل الاعلى اسلام الاعراب الذين نزلت فيهم الآية بقوله (قالت الاعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا) لا على اسلام من ترك اوكان الاسلام من كفار الصلبة بل هذا فياس مته وهذا من ابطل الباطل وافسد القياس ، واما استدلاله بالآية الاخرى وهي قوله تعالى (وطعام الذين أوتو الكتاب حل لكم) على حل ذبائح الكفار المرتدين

عن الإسلام , لان اليهود والنصاري اهل سكتاب واحسل لنا جميع ذباغهم ونسائهم مع انهم لم يعملوا بالتوراة ولا بالانجيل بل بمجرد انتسابهم اثبت تسبتهم اليها ، فكذلك تحل ذبائح من كفر بالله واشرك به من هذه الامة بمجرد انتسابهم الى الاسلام وان كانوا معذلك تاركين لاركانه العظام وسرتكبين بلميع المناكر والآثام وهذا لا يقوله من يؤمن بالله واليوم الآخر وانه موافق الكتاب والنسنة ومذهب الصحابة فنعوذ بالله من دين الذنوب وانتكاس القلوب وقد تقدم كلام (ابن القيم) وحمه الله أن الاسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له والايمان برسله واتباعه فيا جاء به فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم وان لم يكن كافرآ معاندآ فهو كافر جاهل . واما ما استدل بهمن فليس بمسلم وان لم يكن كافرآ معاندآ فهو كافر جاهل . واما ما استدل بهمن في الاعراب سواء بسواء .

واما قوله : ولم نقف عل خلاف ما ذكرناه وشيخ الاسلام لوكان مخطئاً لشنعوا عليه الاعداء اشد التشنيع .

فالجواب ان نقول: نعم لم نقف علي كلام العلماء من المحقين من اهل السنة والجماعة ولم نعرفه لعدم علمك ومعرفتك واطلاء ــــك ولم تعرف اقوال من خالفهم بمن لا معرفة لديه بحقائق الاسلام وما ينبني عليه من الاحكام ولم نذكر عن شيخ الاسلام كلاماً يواقف ما ذهبت اليه ولا حكي في الاختيارات مانسبه اليه واغا ذكر فيها خلافه كها بيناه فيا مضي والاختيارات ــ ولله الحمد موجودة عندنا ليس فيها ولله الحمد حرف واحد بما ذكرته عنه ومع افكك الواضح وخزيك الفاضح نتشيع بما لم تعط من كلام شيخ الاسلام ولا تتحاشى بما نسبه اليه من الاوضاع والاوهام كانك بمن ينتصر لاقواله وينسج عــــلى منواله ويسير خلف مركبه واثقاله فاوهمت السامعين انك من اشياعه وحزبه منواله ويسير خلف مركبه واثقاله فاوهمت السامعين انك من اشياعه وحزبه

نزلوا بمكة في قبائل هاشم ونزلت بالبيداء أبعد منزل و كلام شيخ الاسلام رحمه الله الما يعرفه ويدريه من مارس كلامهوعرف

اصوله وقد ذكر في الاختيارات ان من جعل بينه وبين الله وسائط يتوكل عليهم ويدعوهم وبسألهم كفر اجماعاً كما ذكر ذلك عنه صاحب (الاقتاع) و (الانصاف) و (الغروع) فمـــا الذي اعمى عينك عن معرفـة ذلك والاقتداء به فيما هنالك والانكار على من خالفــــه اشد الانكار ومن · المعلوم بالضرورة ان عباد القبور اليوم بمن يدعو الاولياء والصالحين ويطلب منهم الحواثج في المهات والملمات كانوا يشهدون ان لا إله إلا الله وان محداً رسول الله وينتسبون الى الاسلام وهم مع ذلك يصلون ويزكون ويصومون ويحجون البيت الحرام وقد كفرهم مع دلك شيخ الاسلام وحكي الاجماع على ذلك وقد قيل شعراً: -

وقل للعيون الرمد للشبس اعين سواك تواها في مغيب ومطلع وسامح نفوسأ اطفأ الله نورها وما احسن ما قبل ايضا :

وقل لفليظ القلب ويحك ليس ذا بعشك فاردح طالباً عشك الحالي

ولا تك بمن مد باعا الى جنا وقصر عنه قال ذا ليس بالحال واما قوله : فان قبل هل تؤكل ذبيحة المرتد .

بأهوائها لاتستفيق ولاتسمى

الجواب ، ان الجمهور ذهبوا على ان ذبيحته لا تؤكل وقال اسحاق ذبيحته جائزة وقال سفيان الثوري مكروهة .

فنقول : ذبيحة المرتد لا تحل بجال ولا اشكال فيها ولله الحمد والمنة وقد ذكرها الفقهاء واهل الحديث في كتبهم واما ما ذكره عن اسحاق وسفيان الثوري فان صع هذا عنهما فهو قول شاذ مرجوح المخالفة ما ذهب اليه أهل السنة والجماعة فلا يلتفت اليه ولا يعول عليه وان كان قد اعتراه من التحريف ما اعترى ما قبله من النقول عن العلماء فهو اللاثق بحال هذا العراقي وأضرابه ، ثم يقال لهذا الجاهل اذا كان من تلفظ بالشهادتين من غير معرفة لمعناها ولا عمل بمقتضاها وانتسب الى الاسلام يبكون مسلماً بمجرد ذلك وتؤكل ذبيحته فعلى هذا يلزمه لزوماً لا محيد عنه ولا محيص ان من دعا الأنبياء والأولياء

والصافين والتبياً اليهم في جميع الطلبات وقضاء الحاجات واغاقة اللهفات وصرف لهم خالص حق الله تعالى من الحب والحضوع والتعظيم والدعاء وغبا ووهبا والتركل والابابة والاستغثة والذبع والنذر والحلف وغير ذلك من الواع العبادة لا يقال انهم كفار مر تدون عن الاسلام لأنهم يشهدون ان لااله الله وان محمداً رسول الله ويصلون ويزكون ويصومون ويحبون وانهم مسلمون بمجرد انتسابهم الى الاسلام وان الشرك عنده لا وجود له الا في اليهودية والنصرانية والجوسية او من جعد جميع ما جاء به الرسول عنادا وما عداه من المكفرات التي ذكرها اهل العلم في ايواب الردة بل ذكرها الله في الكفر عنده ولا الردة ومن بلغت به الجهالة والضلالة الى هذا الحد والفاية فقد الكفر عنده ولا الردة ومن بلغت به الجهالة والضلالة الى هذا الحد والفاية فقد الاسلام الا بجرد التلفظ بالشهادتين والانتساب الى الاسلام ان صح وجود ذلك عن احد منهم وإلا فالغالب على اكثوهم انهم لا يعرفون ذلك مع تركهم ذلك عن احد منهم وإلا فالغالب على اكثوهم انهم لا يعرفون ذلك مع تركهم ذلك عن احد منهم وإلا فالغالب على اكثوهم انهم لا يعرفون ذلك مع تركهم لاركان الاسلام الاوبعة .

ويقال ايضاً لهذا الملحد :ما تقول في الغاليه الذين حرقهم على بن ابي طالب رضي الله عنه بمشهد من اصحاب رسول الله على المهم من اهل الاسلام قد كانوا يشهدون ان لا إله لملا الله وان عمدا رسول الله صدقا وحقا لا نفاقا أم لا وما تقول في مانعي الزكاة الذين قاتلهم الصديق واجمع الصحابة على تكفيرهم وهم مع ذلك يتلفظون بالشهادتين وينتسبون الى الاسلام وكذلك بنو عبيد القدام ملوك مصر والمفرب كانوا يتلفظون بالشهادتين وينتسبون الى الاسلام وموالاة اهل البيت ويصاون الجمعة والجاعة وينصبون القضاة وكذلك غلاة الرافضة الذين يدعون علياً والحسن والحسين والسكاظم وعبد القادر وغيرهم وكذلك غلاة الجهميسة وغلاة القدرية والمعتزلة والجبرية كل هؤلاء يتلفظون بالشهادتين ويننسبون الى الاسلام فان كانوا بمسذا الانتساب مسلمين تؤكل فالمثم وانهم عندك كالذين نزلت فيهم هذه الآية (قالت الأعراب آمنا قل لم

تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا) وانهم ابسوا بمرتدين عن الاسلام فما وجه تكفير العلماء لهم حينئذ وان كانوا كفاوامر تدين عن الاسلام بطل تأسيسك وقاصيلك ودعواك ان من تلفظ بالشهادتين او انتسب الى الاسلام يكون مسلما . فتبين ان دعوي الانتساب الى الاسلام من عير اعتقاد له ولا إرادة له بالقول والعمل دعوي كاذبة خاطئه وكذبها معلوم بضرورة العقل بل بالضرورة من دين الاسلام لأنه لا يكون الرجل مسلما إلا باعتقاد الاسلام وارادته بقوله وهمله وقد قال الحافظ بن كثير وجه الله تعالى في تفسيره على قوله تعالى (تلك امة قد خلت لها ما كسبت ولى ما كسبتم ولا تعلمون عما كانوا يعملون) وليس يغنى عنه المسابكم اليهم من غير متابعة منه لهمولا تفتروا بمجرد الفسبةاليهم حتى تكونوا مثلهم منقادين لاوامر الله واتباع وسله الذين بعثوا مبشرين ومنذرين فانه من كفر بني واحد فقد كفر بجميع الرسل ولا سيا من كفر بسيد الأنبياء وخاتم المرسلين ورسول وب العالمين الى جميع الانس والجن من سائر المكلفين صاوات الله عليه وعلى سائر انبياء الله جميع الانس والجن من سائر المكلفين صاوات الله عليه وعلى سائر انبياء الله المقدن انتهى .

فيين وحمه الله أن انتساب اليهود إلى أبراهيم ومن ذكر يعده من الأنبياء ليس يغنى عن انتسابهم اليهم شيئاً من غير متابعة منهم لهم وأنه لا يغتر بمجره النسبة اليهم حتى يكونوا مثلهم منقادين لأوامر الله وأتباع وسله ألذين بعثوا ميشرين ومنذرين فكذلك من انتسب إلى دين الاسلام من هـذه الأمة لا يغنى عنه انتسابه إلى دين الاسلام من غير متابعة وانقياد لأوامر الله .

وقال شيخ الاسلام (ابنتيمية) قدس الله روحه في و الرسالة السنية و : فاذا كان على عهد الذي يرافي من انقسب الى الاسلام من يرق منه مع عبادت العظيمة و فليعلم ان المنتسب الى الاسلام والسنة في هذه الازمان قد برق ايضاً من الاسلام لاسباب منها الغاو في بعض المشائخ بل للغاو في على بن ابي طالب بل الغاو في المسيح عليه السلام ، فكل من غلا في نبي أو رجل صالح و جعل فيه نوعاً من الآفية و مثل ان يقول : يا سبدي فلان انصر في او اغني او اوزةني او انا في حسبك ونحو هذه الاقوال ، فكل هذا شرك وضلال

يستناب صاحبه عان تاب والا فتل ، فان الله سبحانه وتعالى أغاء أوسل ألرسل وانزل الكتب ليعبد وحده لا شريك له ولا يدعى معه إله، والذين يدعون مع الله الحدى مثل المسيح والملائكة والاصنام لم يكونوا يعتقدون انها تخلق الحلائق أو تنزل المطر أو تنبت النبات وأغا كانوا يعبدونهم أو يعبدون قبورهم أو يعبدون صورهم يقولون (أغال عبدهم لقربونا ألى الله ذلفي) ويقولون (هؤلاء شعماؤنا عند ألله) فبعث الله سبحانه وسلمة تنهى عن أن يدعي أحد من دونه لادعاء عبادة ولا دعاء استغاثة أنتهى ، فذكر وحمه ألله أنه قد مرق من الاسلام على عهد الذي يتم الله الله الله الله الله المذه العظيمة فكذلك قد يمرق في هذه الازمان أناس من ينتسب إلى الاسلام مع عبادتهم الاسباب التي ذكرها وحمه الله .

فمسل ٔ

ولنخم الجواب بما ذكره شارح عقيدة الطحاوي رحمه الله لات فيه من الايضاح والبيان ما يبين ضلال هذا (العراقي) حيث لم يعرف حقيقة الاسلام ولا حقيقة الايمان ولا عرف مراد المفسرين بما فسروا به قوله تعالى (قالت الاعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا) الى آخرها حيث زعم اسه ليس مع الاعراب من الاسلام الا مجرد الانتساب الى الاسسلام والتلفظ بالشهادتين فقط وانهم مع ذلك لم يعملوا بامر من الاوامر ولم يجتنبوا الكبائر والمساهي وهذا هو قول جهور الصحابة والتابعين وزعم ان هسذا هو قول ابن حكثير وجهور الصحابة ومتابعين و وكذلك اتبعه تنبيه ينقطع بسه الكلام مع هؤلاء الجهله الطفام . قل رحمه الله تعالى : وقد صار الناس في الكلام مع هؤلاء الجهله الطفام . قل رحمه الله تعالى : وقد صار الناس في الجاب به البي صلى الله عليه وسلم حين سئل عن الاصلام و الايمان حيث فسر الاسلام على ثلاثة اقو ال فطائفة جعلوا الجاب به البي صلى الله عليه وسلم حين سئل عن الاصلام و الايمان حيث الاسلام مرادها للايمان الظهرة والايمان بالايمان المؤسلة عليه وسلم ان الله والمان الله الله الله إلا الله وان محدة وسلم الله والمان الله والمانة الحديث الاسلام شهادة ان لا باله إلا الله وان محدة وسلم الله والمان الله والمان الله والمان الله المانة الحديث الاسلام شهادة ان لا بالا الله وان محدة وسلم الله والمان الله والمان الله الله الله الله إلا الله وان محدة وسلم الله والمان الله والمان الله المانة الحديث الاسلام شهادة ان لا بالا الله وان محدة وسلم الله والمان الله المانة الحديث الاسلام شهادة ان لا بالا الله وان محدة وسلم والكان الله المانة الحديث الاسلام شهادة ان لا بالا الله وان محدة والله الله والمان الله والمان الله الله والمان الله الله والمان الله الله والمان الله والمان الله والمان المان الله والمان الله والمان الله والمان المان الله والمان المان الله والمان الله والمان

شعائر الاسلام والاصل عدم التقدير مسع انهم قالوا ان الايمان هو التصديق بالقلب ثم قالوا الاسلام والايسان شيء واحد فيكون الاسلام هو التصديق وهذا لم يقله احد من اهل اللغةوانما هو الانقياد والطاعة وقدقال النبي مَرَاقِيةِ (اللهم لك اسلمت وبك امنت) وفسر الاسلام بالاعمال الظاهرة والايمان بالاعول الخمسة فليس لنسا اذا جمعنا بينها ان نجيب بغير ما اجاب النبي ﷺ وأما أذا أفرد أسم الايمان فأنه يتضمن الاسلام فقد يكون مع الاسلام مؤمناً بلانزاع وهذا هو الواجب وهل يكون مسلما ولايقال له مؤمن وقد تقدم الكلام فيه وكذاك هل يازم الاسلام الايان ? فيه النزاع المذكور وانما وعد الله بالجنة في القرآن وبالنجاة من النار باسم الايمان كما قال تعالى (الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم بجزنون الذين امنوا وكانوا يتقون) وقال تعالى (سابقوا الى مغفرة من دبكم وجنة عرضها كعرضالسياء والارض اعدت للذين آمنوا بالله ورسوله) واما اسم الاسلام مجردا فما علق به في القرآن دخول الجمة لكنه فرضه واخبر أنه دينه الذي لا يقبل من أحد سواه وبه بعث النبيير كما قال ومن يتبع غير الاسلام دينا فلن يقبل منه فالحاصل أن حالة اقتران الاسلام بالايمان غير حالة أفراد أحدهما عن الآخر فئل الاسلام من الايمان كالشهادتين احدهما من الاخرى فشهادة الرسالة غير شهادة الوحدانية مهما شيئان في الاعيان واحداهما مرتبطة بالاخرى في المعنى والحكم كشيء واحد كدلك الاسلام والايمان لا ايم ن لمن لا إسلام له ولا اسلام لن لا ايمان له اذ لا يخلو المؤمن من اسلام به يتحقق ايمانه ولا يخلو المسلم من أيمان به يصح أسلامه ونضائو ذك في كلام ألله ورسوله وفي كلام الناس كثيرًا اعني في الافراد والاقتران فذكرها الى ان قال يشهد للمفرق بين الاسلام والايمان قوله تعالى إ قالت الاعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلما الى آخر السورة وقد اعترض على هذا بأن معنى الآية قولوا اسلمنا انقدنا بِظُواهِرِنَا فَهُمْ مُنَافِقُونَ فِي الْحَقِيقَةُ وَهَذَا احْدُ اقْوَالُ الْمُفْسِرِينَ فِي هَــذَهُ الآية الكريمة ، واجيب بالقول الآخر ورجح وهو انهم ليسوا عؤمنين كاملي الايمان

لا انهم متافقين كما نفن الايمان عن القاتل والزاني والسارق ومن لاايمات له ويؤيد هذا سياق الآية وسياقها فان السورة من اولها الى هنا في النهي عن المعاصي واحكام بعض العصيان ونحو ذلك وليس فيها ذكر المنافقين ثم ة ل يعد ذلك (وان تطيعوا الله ورسوله لا يلتكم من اعمالكم شيئاً) ولوكانوا منافقين ما نفعتهم الطاعة ثم قال (أنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يوتابوا) الآية يعني ــ والله اعلم ــ ان المؤمنين الكاملي الايمان همؤلاء لا انتم بل انتم منفي عنكم الايمان الكامل يؤيد هــــذا انه امرهم او اذن لهم ان يقولوا اسلمنا والمنافق لا يقال له ذلك ولو كانوا منافقين لنفي عنهم الاسلام كما نغي عنهم الايمان ونهاهم أن يمنوا باسلامهم فاثبت لهم أسلاما ونهاهم أن يمنوا به على وسوله ولو لم يكن اسلاما صحيحا لقال لم تسلموا بل انتم كاذبون كما كذبهم في قوله نشهد أنك لرسول الله والله أعلم بالصواب. فبين رحمه الله أن الاسلام هو الاعمال الظاهرة وان الايمان هو الايمان با الاصول الخسة وانه اذا افرد اسم الايمان فانه يتضمن الاسلام واذا افرد الاسلام فقد يكون مع الاسلام مؤمنا بلانزاع ، وذكر رحمه الله انه لا أيمان لمن لا إسلام لمن لا أيمان له أو لا يخلو المؤمن من أسلام به يتحقق إيمانه ولا مخلو المسلم من أيمان به يصح أسلامه عاذا عرفت هدا فأي اسلام لمن ترك الصلاة والزكاة والحج والصيام واي ايمان مع من تركها يكون به مسلما وقد قال على لما لله جبر اثبل عن الاسلام فقال الاسلام ان تشهد ان لا إله إلا الله وان محداً رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا . وقد زعم هذا العراقي ان الاسلام هو محرد التلفظ بالشهادتين والانتساب اليه وان لم يعمل بادكان الاسلام الاربعة مناقض ما امر الله به ورسوله حيث جعل الاسلام هو الأتيان هذه الأركان الحسة ثم ذكر رحمه الله ان الراجع من قول المفسرين في تفسير قوله تعالى (قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمّنوا ولكن قولو اسلمنا) أنه هو القول الذني وهو الهم ليسوا بمؤمنين كاملي الايمان لانهم منافقون كما نفى الايمان عن القائل والرانى والسارق ومن لا ايمان له ويؤيد هذا سباق الآية

وسياقها فان السمورة من أولها ألى هما في النهي عن المعاصي واحكام بعض العصاة ونحو ذلك وليس ميها ذكر المنامقين ، فيين رحمه الله أن سيرق السورة من اولها الى هنا في النهي عن المعاصي واحكام بعض العصاة ونحسو دلك فأين هذا من قول هذا العراقي ولكنهم لم يعملوا بأمر من الأوامر ولم يجتنبوا الكبائر والمداهي مانه قد كان من المعلوم أن أعظم ما أمر ألله به ورسوله هو التوحيد وهو افراد الله بالعبادة ومن اعظم العبادات التي امر الله بهــا الصلاة والزكاة والصيام والحج التي لا يصع إسلام لانسان الا الأنيان بها والعمل بها واعظم المناهي الا تشرك بالله في عبادته فمن لم يعمل بما امر الله به من العبادة واخلاصها لله وحده لا شريك له ولم ينته عن الشرك في عبادة الله عليس بمسلم وكلام هذا الوحل لعظ عام يدخل فيه جميع المأمورات وحميع المنهيات وهذا لم يقل به احد من العلماء لم يذكروه في تفسير هذه الآيات ، وقد اسنده الى ابن كثير ونسبه اليه وابن كثير لم يذكره في تفسيره لا نصريحاً ولا تلويحاً واغا دكر المقسرون ان الله 'غا نفي عنهم كمال الايمان واثبت لهم الاسلام ، ومن المعلوم أنه لا يد من الايمان الذي يصح به اسلامهم لأنه لا اسلام ممن لا ايمان له فقد "ترموا من الاسلام ببعض المأمورات وارتكبوا بعض المنهيات من المعاصي والشبهات وهذا بخلاف عشائر (الصلب) الذين لا يصلون ولا يؤكون ولا يصومون ولا يججون ومع ذلك مرتكبون حميع الكبائر وقد حكم لهم هذا الرجل بالاسلام والها تؤكل ذبي تحميم عمود انتسامهم الى الاسلام والبلفظ بالشهادتين هذا أن سلمنا له صدور ذلك عنهم والا فقد كان من العلوم الهم لا يتلفظون بالشها تين ولا ينتسبون الى الاسلام بل هم كارَّنه م الساغة لا يعرفون من الاسلام أسها ولا رسما فالله المستعان وادا تبين لك ما قدمناه وتحققته ، فاعلم أن هؤلاء العوام الدين سألوا هــدا الرجل الجاهل طلبوا منه ان يجيبهم عما سألوه عنه مما يأمر الله به روسوله فاجابهم عن سدو اللم بأجوية تخالف ما أمر الله به ورسوله وتباقضه أشد مناقضة رداك من وحوم الوحه

الأولى اله يزعم ان من تلفظ بالشهادتين يكون مسلماً تؤكل ذبيحته وان كان مع ذلك لا يصلي ولا يزكي ولا يصوم ولا يجبع ويرتكب مع ذلك جميع الكبائر ، وقد تبين لك انه لا بد من معرفة معناها والعمل عقتضاها من القيام بهذه الاركان الاربعة وهؤلاء (الصلب) الذي احل ذبائحهم وشهد لهم بالاسلام لا يعرفون معنى لا إله إلا الله ولا عملوا بمقتضاها ، وقد حكم لهم بغير ما امر الله به ورسوله (الوجه الثاني) انه زعم ان من انتسب الى الاسلام يكون مسلماً بمجرد انتسابه اليه فعلى زعمه ان عباد القبور بمن يدعو الاولياء والانبياء والصالحين وسائر من كفر بالله واشرك به ممن يتلفظ بالشهادتين انهم مسلمون بمجرد انتسامهم الى الاسلام تحل نساؤهم وتؤكل ذبائحهم ، وقد تبين لك مسا امر الله به فيهم ووسوله من تكفيرهم وعدم اسلامهم . (الوجه الثالث) : أنه زيم ان الرجل بكون مسلماً بنفسه لا باعتقاده وارادته وقوله وعمله وزعمان هذا القول لشيخ الاسلام ابن تيمية وهو نقل محرف متصرف فيه كما بيناه فيما مضى وأن هذا لا يقوله عالم ، ولو أن هذا الرجل من أهل العلم والمعرفـــة العالمين عدراك الاحكام لعلم ان آخر العبارة يناقض تحريفهم وما تصرفوا به فيها ، ، فان قوله رحمه الله وكل حكم علق باسماء الدين من اسلام وايمــانــ وكفر ونفق وردة وتهود وتنصر انما يثبت لمن اتصف بالصفات الموجبة لذلك فهذا يراقض ما حرفره بقولهم هو حكم يتعلق بنفسه لا باعتقاده وارادته وقوله وعمله فان هذه الاوصاف من الايمان والاسلام والكفر والبفاق والردة وغيرها هي الموجية لكونه مسلماً او يهودياً او نصرانياً . (الوجه الرابع) انه زعم ان من اشرك بالله و كفر به مسلم بمحرد انتسابه الى الاسلام قياساً على اليهود والنصارى لان الله احل ذنائحهم ونساءهم بمجرد انتسابهم الى الكتاب وأن الله سماهم اهل الكتاب مع انهم لم يعملوا بما في التوراة والانجيل بما امر الله به ، مكدلك تمل دبيحة من ارتد عن الاسلام وكفر باللدواتسرك به من هذه الامة على زعمه وان لم يمملوا بما الله بـ من الصلاة والزكاة والصام والحج بمجرد انتسابهم الى الاسلام (الوجه الخامس): انه قاس هؤلاء (الصلب) و كفارا البدو

الذين لم يعملوا بشيء من شرائسع الاسلام ولم يأتمروا بشيء من الاوامر ولم ينتهوا عن شيء من المناهي الا بمجرد التلفظ بالشهادتين ، وقد كأن من المعاوم ان الله قد المحل لنا الدين واتم 'تما شرائع كاسلام وة بلغ وسول الله علي الله البلاغ المبين فقاسهم على الاعراب الذين قالوا اول ما دخلوا في الاسلام آمنسا فقال الله (قل لم تؤمنوا ولكن قولوا سلمنا) (الوجه السادس) أنه ذكر في آخر جوابه ان ذبيحة المرتد لا نؤكل عند جمهور العلماء الا ما دكر عن اسمعاق وسفيان الثوري ، وقد ذكر العلماء في (باب حكم المرتد) انسه هو الذي يكفر بعد اسلامه وقد كان من المعلوم انهم ذكروا أشياء بما يكون يه الرجل مرقداً عن الاسلام وان كان مع ذلك يتلفظ بالشهادتين وينتسب الى الاسلام كما هو مذكور في باب حكم المرتد وغيره فناقضما ذكر العلماء في هذا اليابِ بانه يكون مسلماً يمجر د انتسابه الى الاسلام ارالتلفظ بالشهادتين. ('لوجه السابع) أنه استدل في جوا ، على اسلام (الصلبة) لذين لا يصلون و لايز كون و لا يصومون ولا يحجون لانهم بشهدون ان لا الله وان محمد آوسول الله وينتشبون الى الاسلام بما في الصحيحين ان رسول الله عليه قال و امرت ان أقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا إله إلا الله واني رسول الله دذا ة لوها عصموا مني دماءهم واموالهم الا مجقها وحسامهم على الله ۽ وان مجرد الشفظ با'شهادتين يكتفي به في عصمة المال والدم ويكون الرجل به مسلماً وان لم يصل ويزك ويصوم ويجيج وقد اشكل هذا على عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال : ياخليفة وسول كمف نقاتل الناس الحديث ، فقال أبو بكر ؛ الم يقل : الا بحقها . فأن الركاة من حقها والله لو منعوني عناقاً يؤدونها الى رسول الله علي المانلتهم على منعها. قال عمر فوالله ما هو إلا ان رأيت الله قد شرح صدر 'بي بكر للقدُّل فعرفت انه الحق ، فو فق عمر أما بكر وأنمق الصحابة كلهم على ذلك وقائلوا من منع الصلاة والصيام والحج فهذا ولى بالكفر والردة عن الاسلام ممن ترك الزكاة وحدها فداقض ما اجمع عليه اصحاب رسول الله عليه من كمر هؤلاء وجملهم

مسلمين بمجرد التلفظ بالشهاتين (الوجه الثامن) أنه استدل على حل ذبائح الكفار من الصلبة وغيرهم يقوله في الحديث لما سئل أن أناسا يأتوننا بلحمان ولا قدرِي أسموا الله عليها ام لا مقال رسول الله عليها عليها ثم كلوها ، وهذا أنما هو في حل ذمائع البادية الذين اسلموا وكانوا حديثي عهد بكفر ولا يدري اذكروا اسم الله عليها ام لا فامرهم اذا شكوا في ذلك ان يذكروا اسم الله ويأكلوا فد قض هدا ما امر الله ورسوله ﷺ من الامر بأكل ذبيحة المسلم الذي لا يدري اذكر اسم الله عليها ام لا مجل دبائح من كفر بالله واشرك به وارند عن الاسلام وقد دكر اهل العلم انها لا تحل بجال سواء دكر اسم الله عليها او لم يدكر . الوجه الناسع انه استدل علي اسلام من كفر بالله راشرك به وعلى حل دبائحهم بقوله صلى الله عليه و سلم دمن كفر مسلما فقد كفر، فمن كفر هؤلا. (الصلب الماوكير للصلاة والركا والصيام والحيج وحرم ذبائحهم فقد كفر المسلمير ومن كمر مسلما فقد كفر وحرم ذبيحته وقد قدمنا ان هذا الحديث ليس بصحيح و لا يستدل به الوجه العاشر : ان الكفار الذين كانوا على عهد الي يُطِّيِّجُ كابوا يعرفون معنى شهادة ان لا إله الا الله وانها تنفى جميع ما يعبد من دون الله وتثبيث العبا ة لله وحده لا شريك له ولهذا لما قال لهمرسول الله عباد القبور اليوم فالهم يشهدون ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ومع ذلك يدعون الاولياء والصالحين ويستشفعون بهم ويستغيثون بهم في المهات والملمات ويلحأون اليهم في جميع الطلبات والرغبات ويطلمون منهم قضاء الحاجات وكشب الكرمات واغاثة اللهفات ويزعم هذا واضرابه من الحهال انهم مسلمون بمجرد التلفظ بالشهادتين والابتساب الى الاسلام سبحالك هذا بهتمان عظيم !! واعلم أث هذا الجاهل يكرو الكلام فنكرو الحواب سدا لمادة الاعتراص ولمسيس الحاجة الى داك ؤالله المستعان وبهذا تعلم أنه لا يعرف حقيقه الاسلام ولا مسا يناقضه ويضاده وينافيه من الكفر ناالله والاشراك به ، وأنه كان على طريقة أقوام قد ضلوا من قبل واضلوا كثيرا

وضلوا عن سواء السبيل. تنبيه: ــ فأن قيل ما دكرتمو «من الجواب عما أفتينا به لا يلزمنا ولا يود علينا ، لانا مقلدون لا يُمتنا ، وهم أعلم منا وأنما نسير على لوجوبها ، فذهب أبو حنيمة والشافعي في أحد قوليه ومالك الى أنه لا يحكم بكفره ، واحتجوا بما رواه عبادة ابن الصامت قال سمعت رسول الله علي الله يقول: دخمس صاوات كتمهن الله على العباد من أتى بهن كان له عند الله عهد ان يدخله الجنة ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد إن شاه عذبـــه وإن شاء غفر له ، . قيل الحواب عن دلك من وجوه الوجــــه الأول أنه على ضلالة وادا تنازعوا في شيء فالواجب رد ما تنازعوا فيه من شيء أى الله ورسوله . قال الهل العلم : الرد الى الله هو الرد الى كتابه ، والرد الى الر-ول هو الرد الى سنة بعد و فاته ، قال تعالى ﴿ وَمَا أَخْتُلُهُمْ فَيْهُ مِنْ شَيْءٌ فَحَكُمُهُ أَلَّى الى الله ، وقد ذم الله تعالى من أعرض عن كتابه ودعا عند التأزع الى غيره فقال تعالى ؛ ﴿ وَأَذَا قَيْلُ لِهُمْ تَعَالُو أَلَى مَا أَنْزُلُ أَلَّهُ وَأَلَى الرَّسُولُ وَأَيْتُ الْمَافَقِينَ يصدون عند صدودا ، وقد كان من المعلوم ان الواحـــد من العاماء ليس بمعصوم على الاطلاق بل كل احد من الناس يؤخذ من قوله ويترك الا وسول الله عَلَيْكِ ، اذا عرفت هذا فقد قدمنا من أدلة الكتاب والسنة واجماع الصحابة واكار التابعين ومن بعدهم من الائمة المهتدين ما يجب المصير اليه بأنه لا حجة بعد دلالة الكتاب والسنة واحماع الصحابة في قول من خ لفهم كاثنا من كان الوجه الذني انه قد ثبت عن الائمة الاربعة النهي عن تقليدهم ادا صع الحديث عن النبي عَلَيْتُ بخلاف ما قالوه ، أو كان في مالة إجماع من الصحابة ، وكذلك قال أبو حنيفة رحمه الله اذا جاء الحديث عن رسول الله يتاليخ معلى الرأس والعين واذا جاء عن الصحابة رضي الله عنهم فعلى الرأس والعين ، وإدا ج اء عن التابعين فنمعن وجال وهم،رجال ، وقال ادا قلت قولا وكتاب الله يخالصه فاتركو قولي لكتاب الله ، قيل ادا كان قول الصحابة مخالفه ، قال اتركو قولي لقول الصحابة عقد دكر رحمه الله أن قوله دا خالف كتاب أنه أو

حَالَف سنة وسول الله او خالف ما قاله الصحابة رضي الله عنهم قانا نترك قوله لكتاب الله وسنة رسوله ولاقوال الصعابة ، وقد ثبت كغر تارك الصلاة بالكتاب والسنة ،واجاع الصعابة حجة يجب المصير اليه ، وقال الربيسع سمعت الشافعي رحمه الله يقول : إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله علي ، فغذوا سنة رسول الله عليه وعوا ما قلت ، وقال : اذا صع الحديث بما عالف قولي فاضر بوا بقولي الحائط ، وقد صعت الأحاديث بكفر تارك الصلاة فنأخذ بها وندع قوله رحمه الله ممرة ل مالك؛ كل احد يؤخذ من قوله ويترك الا وسول الله على . وقال الامام احمد عجبت لقوم عرفوا الاستاد وصحته يذهبون الى رأى سفيان والله تمالى يقول و فليحذر الذين مخالمون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم ، أندرى ما الفتنة ? الفتنة الشرك ، لعله أذا رد بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزسغ فيهلك أنتهى . فلا عذر لمقلد بعد هذا . ولو استقصينا كلام العلماء في هذا لحرج بنا عما قصدناه من الاختصار وأبلغ من هذا قول حبر الاتَّة وترجمان القرآن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما لما ناظره من ناظره في متعة الحج ، فقال : يوسُّك أن تنزل علم حجارة من السهاء . افول قال وسول الله علي ، وتقولون قال أبو بكر وعمر . وقال عبدالله بن مسعود رضي الله عنه من كان منكم مستماً فليستن بمن قد مات ، فان الحي لا تؤمن عليه الفتنة ، او لئك أصحاب محمد مِثَلِيَّتُهُ ابرأ هذه الامة قلوباً وأعمقها علماً وأعرفوا لهم فضلهم فانهم كانوا لى الصراط المستقيم. وفـــــيا ذكرناه كفاية لطااب المدى

الوجه الثالث: انه قد أجمع أهل العلم على ان من استبانت له سنة وسول أنه على إلى من استبانت له سنة وسول أنه على لم يكن له ان يدعها لقول احد كائناً من كان كما ذكر الشفعي وحمه الله فلم يبتى إلا ما دكره المقلدون للاغة بمن لا يعتبر بقولهم ، وقد قال لامام أبو عمر بن عبد البر: احمع العلماء على ان المقلد ليس من أهل العلم ، واذا ثبت اجماع العلماء على ان المقلد ليس من أهل العلم فلا حجة في قوله .

الوجه الرابع ؛ أنه ثبت تكفير تارك الصلاة بالكتاب والسنة واجمساع وكدلك اذا خالف ما قاله احد الاغة ما جاء عن الصحابة ولم يبق الا مسا احتجوا به من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه أنه قال : سمعت رسول الله على بقول : و خس صلوات كتبهن الله على العباد من أتى بهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة ، ومن لم يأت بهن فليس له عند الله مهد أن شاء عذيه وان شاء غفر له، محفقد أجاب العلماء المكفرون لتارك الصلاة عرهذا الحديث، الواردة فيها وفي توكها كما قدمناه ، وقال شيخ الاسلام ابن تيمية قدس الله روحه :وامثل ما احتجوا به حديث عبادة ومن لم يح فظ عليها الى آخره ولا حجة فيه فان نفى المحفظة لا يقتضى نفى فعلها ، يل يدخ فيه من صلاهسا قضاء ، وهكذا تأول الصعابة والتابعون ذلك في قوله (اضاعرا الصلاة)قال هو تأخيرها عن وقتها ولو تركوها كانوا كفارآ ، وكذلك نهى بَيْنَاتِم عن قتل الله الظلم ماصلوا وأخبر انهم بؤخرونها عن وقتها فثبت في الكناب والسنة فرق بين تاركها ومقوتها الذى هو ضد المحافظ عليها فان قيل يدخل التارك يضاً قيل ويدخل سائر انواع الكفار كالتارك ، ومعلوم انه لم يرد الا تارك المحفظة فقط دون من لم يسجد لله سجدة فان هذا لا يقال فيه لا مجافظ لا سيما وهو قسيم المح فظ .

الوجه الحامس: أن اختلاف العلماء المدكور آماً أنما هو فيمن ترك الصلاة تكاسلا لا في من تركها تعمداً أو جعداً لوجوبها ، وقد تبين الكما أجاب به العلماء من لم يكفر تاركها تكاسلا ، وأنهم لا حجة لهم فيما احتجوا .

والكلام مع هذا العراقي الما هو في عشر الصلب وكمار البدو الذين لم يوقعوا وأساً بهذا الدين ولا دخلوا فيسه ولا احبوه ، وقد اضافوا الى ترك الصلاة ترك الزكاة والصيام وسائر شرائع الاسلام ، وارتكبوا مع ذلك جمع الكبائر والمحرمات ؛ والاعتذار عنهم بانهم يتلفظون بالشهادتين وينتسبون

الله عن الاسلام عدّ باطل ، وكل هدا كذب وزود ، فانهم لا يعرفون الاسلام ولا ينتسبون اليه بم فالفق بجل ذبائع هؤلاء الكفرة واسلامهم من اعظم الناس جرأة في الكذب على الله وعلى وسوله وعلى شرعه ودينه وعلى العلماء ، وفيا قدمناه كفاية وانما ذكرنا هذه الوجوه لينقطع الكلام مع ألد الحصام، والله يقول الحق وهو جدي السبيل ، وحسبنا الله ونعم الوكيل، وصلى الله على محد وعلى آله واصحابه الجمين، ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين والحد لله وب العالميد ،

رسالة في الجهر بالذكر بعل الصلاة

للشيخ سليمان بن سعمان

رحمه الله تعالى

الحد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف المرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين . اما بعد ذاني قد رأيت ووقة لا أعرف من قالها ولا من نقلها ، ولكن لما كان في نقله لهذا الكلام ما يشعر برد النصوص الواودة في الجهر بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة ، وسمي هذه السنة المتووكة تشويشا على الناس ، وجعلها من البدع والمحدثات بمجرد خلاف عمل بعض اهل المذاهب الاربعة لها ، ونقل فيها عن بعض اهل التحقيق بزعمه انه قال : ان في حديث ابن عباس رضي الله عنها دلالة ظاهرة على عدم الجهر فكان هذا في حديث ابن عباس رضي الله عنها دلالة ظاهرة على عدم الجهر فكان هذا هذا القائل المتكلم بلا علم فتعين علي انكار هذا المنكر لقوله بيانية « من وأي من من منكر ا فليغيره بيده فان لم يستطع فبقلبه وذلك من منكر ا فليغيره بيده فان لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الاي ن » .

قال المعترض في نقله السامج البارد: هذا ما نقلته من رسالة لبعض العلماء قال بعد كلام سبق : واما الجهر بالذكر بعد الفرائض هذا الذي شوشوا به على الناس فقد ذكر الامام العالم العلامة الحافظ صاحب التفسير المشهور اسماعيل ابن عمر بن كثير رحمه الله تعالى في تاريخه قال : وفي سنة ست عشرة ومئتين كتب المأمون الى اسحق بن ابراهيم ناثب بغداد وما والاها من البلاد فأمر أن يأمر الناس بالتكبير عقب الصلاة فكان اول شيء بديء به في جامع المدينة والرصافة يوم الجمعة لأربع عشرة ليلة خلت من ومضان من هذه السنة انهم لما قضوا الصلاة قام الناس قياما فكبروا ثلاث تكبيرات ثم استمروا على ذلك في بقية الصاوات.

وهذه بدعة احدثها المأمون بلا مستند ولا دليل ولا معتمد فان هذا لم يفعله قبله احد ، ولكن ثبت في الصحيح عن ابن عباس ،أن رفع الصــوت

بالذكر على عهد رسول الله بالله على ينصرف الناس من المكتوبة ، وقد استحب هذا طائفة كابن حزم وغيره .

وقال ابو الحسن المذاهب لاربعة وغيرهم على عدم استحباب ذلك قاله النووي ، وقد روي عن الشافعي انه قال: الماكان ذلك ليعلم الماس ان الذكر بعد الصاوات مشروع فلما علم ذلك لم ببق للجهر معني انتهي كلام أبن كثير رحمه الله تعالى .

والجواب على ما فهمه هذا المتكلم من كلام ابن كثير رحمه الله تعالى من وجوه .

الوجه الأول: ان يقال لهذا الجاهل ليس ما ثبت في الصحيح عن النبي على الناس ، بل على الناس ، بل على الناس الجهر بالذكر بعد المكتوبة تشويشاً على الناس ، بل هذا القول هو التشويش على الناس والتلبيس عليهم ، بل هو من أبطل الباطل وأعظم المنكرات ، لأن ذلك دفع في نحر النصوص ورد لها بالتبويه والسفسطة والقول بلاعلم وقلب للحقائق ، فان هذا القول لا يقوله من في قلبه تعظم للنصوص وتوقير لها ، بل أقوال الرجل وخرصها عنده اعظم قدوآ وأجل خطراً فلذلك زعم ان هذا تشويش على الناس بمجرد خلاف بعض اهل المذاهب الاوبعة .

الوجه الثاني: انه ليس في كلام الحافظ ابن كثير ما يرد النصوص ويدفع في تحرها واتما فيه رد هذه البدعة المحدثة التي احدثها المأمون وما ذكره الحافظ من ود هذه البدعة المحدثة هو الحق والصواب الذي ندين الله به فان هذه البدعة لم يفعلها احد من الصحابة ولا التابعين ولا الأثمة المهتدين ولا مستند لها ولا دليل على ذلك يعتمد عليه.

الوجه الثالث: ان قوله رجمه الله تعالى: ولحكن ثبت في الصحيح عن ابن عباس ان رقع الصوت بالذكر كان على عهد وسول الله صلى الله عليه وسلم حين ينصرف الناس من المكتوبه فيه دلالة ظاهرة السه من المكتوبه فيه دلالة ظاهرة السه من المنة معمول بها على عهد وسول الله متالة بخلاف ما ذكره من البدعة المحدثة التي

احدثها المأمون ونائبه استحاله ابن ابراهيم . والحيركل الحير في اتباع من سلف ، والشركل الشر في ابتداع من خلف . وذكر رحمه الله أن العلماء اختلفو هل العمل بها مستحب او غير مستحب ? ولم يقل رحمه الله أن الجهر بدعة وتشويش على الناس كما يقوله هذا المتنطع الجاهل .

المذاهب الأربعة هو الحق والصواب بل نقل ذلك نقلا مجردا ولم يرجـــح ما ذهب اليه أهل المذاهب بدليل يجب المصير اليه فيد، غ لهذا الناقل الاعتراض بكلام ابن كثير والاستدلال به والاحتجاج به الى ترك العمل بهذه السنة ، ولكن هذا الناقل لهذا الكلام لا يعقل ما يقول ولا يعرف المنقول والمعقول ولوكان يعقل ما يقول لما جعل ما ثبت في الصحيح من السنة الواردة في الجهر بالذكر تشويشا على الناس ، لكونه ما اعتاد العمل بها ، وكان أكثر الناس الا من شاء الله _حظهم من العبادات العادات ،وما وجدوا عليه الناس،واما ما جهاوه ولم يعتادوا فعله وان كان من السنة الثابتة عن النبي علي فهو عندهم من قسيم البدع ، وذلك انه لم يكن لهم نصيب في معرفة ما ثبت عن النبي عَلَيْكُ وتلقيه بالقبول والانقياد والتعظيم وترك ما خالفه ومن قال به كائنا من كان وانما يعتمد هؤلاء في عباداتهم ومعاملاتهم على ما وجدوه مدونا في الكتب عن اهل المذاهب سواء كان ذلك نقل عن النبي علي الله الم ينقل او مما يخالف ما نقل او كان ذلك بما يستحسنه بعض اهل المذاهب او بما قاسوه على المستحسن من غير نظر الى الدليل ، وهؤلاء هم المقلدون الذين احمع أهل العلم على أنهم ليسوا من اهل العلم فكيف نأخذ باقوال من اجمع اهل العلم على انهم ليسوأ من أهل العلم وندع ما ثبت عن نبينا محمد مليلية .

وهذه السة الواردة في اول الجهر بالذكر عقب الفرائض قد القسم الناس فيها في عذه الازمان على ثلاثة اصناف طرفان ووسط .

اما الصم الاول فيلزمون الناس بها ويغلظون في ذلك ويعادون ويوالون على ذاك ومن تركها عليس هو عددهم من أهل السنة ، ويقول قائلهم هؤلاء يتركون السنة ويردونها ولا يرون تاركها من جملة الاخوان .

والصنف الثاني : من الطرفين : من لا يرى سنيتها وبعضهم يقول انها من البدع ويرون ان الفاعل لها مشوش على الناس وبعضهم يدخل هذا الجهر في مسمى الرياء ويقول لمن يجر بالذكر هؤلاء يراءون الباس .

واما الصنف الثالث : وهم الوسط فهم يقولون : ثبت ذلك عن النبي عليه من فعله وتقرير. فكان الصحابة رضي الله عنهم يفعلون ذلك على عهد رسول الله مَيْنَ اللهُ مِنْ يَعْدُ تَعْلَيْهُمُ أَيَاهُ وَيَقْرُهُمْ عَلَى دَلْكُ فَعَلْمُوهُ بِتَعْلِمُ الرسول أياهم وعَلُوا به ، واقرهم على ذلك العمل بعد العلم به ولم ينكره عليهم ، ثم توك العمل به كما ترك العمل بحثير من سنن الاقوال والافعال كما سنبنيه ان شاء الله تعالى وهذا الصنف من الناس يقولون : من فعله فقد أحسن وفعل سنة يثاب على فعلها ، ومن لا فلا حرج عليه ولا اثم ولا عقاب على من ترك ذلك لانـــه لا واجب الا ما اوجبه الله ورسوله ولا حرام الا ما حرمه الله ووسوله ولا حلال الا ما احله الله رسوله ، وينكرون على من انكره ومخبرون بأنه سنة ولا يخاصمون على ذلك كما قال الامام احمد رحمه الله : أخبر بالسنة ولا تخاصم عليها . اذا عرفت هذا وتحققته فما نقله هذا المتحذلتي عن الحافظ بن كثير أنه قد استحبه طَائعة كابن حزم وغيره ، فهو كذلك ، وقد نقل صاحب الاقناع استحبابه عن شيخ الاسلام ابن تيمية وعن طائفة من الها من الحنابلة وغيرهم كما ذكر ذلك في المعني والشرح الكبير وغيرهما وهو الحق والصواب وعليه تدل السنة وعمل الصحابة رضي الله عنهم وقد قال عبدالله بن مسعود وضي الله عنه : من كان منكم مستنا فليستن عن قد مان وان الحي لا تؤمن عليه الفتنة اولئك أصحاب محمد بطليخ كانوا أنو هذه الامة قلوباً واعمقها علماً واقلها تكاماً قوم اختارهم الله لصحبة نبيه ولاظهار دينه فخذوا بهديهم واعرفوا لهم فضلهم فانهم كانوا على الصراط المستقيم .

واذا كان هذا عمل الصحابة على عهد رسول الله علي وكانوا ابر هذه الامة قلوباً واعمقها علماً واقلها تكلماً وكانوا على الصراط المستقم، افندع ما ثبت في الصحيحين من الجهر بهذه السنة التي عمل بها اصحابه عليها واقرهم عليها بعد العلم بها لان أهل المذاهب الاربعة على عدم استحباب ذلك من غير دليـــل يجب المصير اليه في ترك العمل به ? نعوذ بالله من التعصب المذاهب عـــلى ترك العمل بالسنة .

واما قوله رحمه الله : وقال ابو الحسن _ يعني ابن بطال _ المذاهب الاربعة على عدم استحباب ذلك قاله النووي .

فالجواب: ان الحافظ لم يقل بعد هذا وهـذا هو الحق والصواب ولا استدل لذلك ولا اختاره ولا رجمه بنوع من الترجيحات وانما حكاء عن ابن بطال عن النووي والحجة والعصة فيا قاله رسول الله عليات وما كان عليه اصحابه بعده لا فيا قاله النووي وابن بطال ، ولا فيا حكاه عن أهل المذاهب الاربعة فان أهل العلم لم يجمعوا على ذلك بل الحلاف في ذلك مشهور معروف والحق مع من كان الدليل معه وقد قل بعض العلماء:

العلم قال الله قسال وسوله قال الصحابة ليس خلف فيسه ما العلم نصبك للخلاف سفاهة بين الرسول وبين دأي فقيه واما قوله رحمه الله: وقد روى عن الشافعي انه قال انما كان ذلك ليعلم الساس ان الدكر بعد الصاوات مشروع فلما علم ذلك لم يبق للجهر معنى انتهى. فالجواب ان يقال: قد ثبت عن الشافعي رحمه الله امهقال اذا صح الحديث فاضربوا بقولي الحائط وقال رحمه الله: اجمع الناس على أن من استبانت له سنة قال الله علي المائط وقال رحمه الله علي الناس على أن من استبانت له سنة قال : اذا رويت عن رسول الله علي عنه انه قال : اذا رويت عن رسول الله علي عنه الله علي قد فها قلت ذهب عوصح عنه انه قال : لا قول لاحد مع سنة رسول الله علي وقال رحمه الله : ما من أحد الا وتذهب عليه سنة وسول الله علي وتعزب عنه فها قلت من قول او اصلت من اصل فيه عن رسول الله علي تحلاف ما قلت فالقول ما قال رحمه الله علي وحد هذا الكلام ، وقال رحمه الله علي وحد هذا الكلام ، وقال رحمه الله علي قال وحد أنه في كتابي خلاف سنة وسول الله علي فقولوا بسنة وسول الله علي فولوا بسول الله علي فولوا بسولوا الله علي فولوا بسولوا الله علي فولوا بسولوا الله علي فولوا بسولوا

ودعوا ما قلت .

فهذا ما ثبت عن الشافعي رحمه الله ، وقد صع الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمل به الصحابة بعد ما علموه واقرهم على ذاك ، فنأخذ عا صع عن نبينا وندع قوله .

وقد قال ابن القيم رحمه الله في (الاعلام) في ذكر تقرير النبي عَلَيْتُ أصحابه على أشياء ذكرها قال : ومنه تقريرهم على جلوسهم في المسجـد وهم يجنبون اذا توضوًا _ الى ان قال ومنه تقريرهم على دفع الصرت بلذكر بعد السلام بحيث كان منهو خارج المسجد يعرف انقضاء الصلاة بذلك ولا ينكره عليهم انتهى. وهذا غير تعليمه بفعله وقوله ع حيث كانوا يجهرون بالذكر بعد ات علمهم وعلموه ، فكان يقرهم على العمل به ولا ينكره عليهم ، فاو كان لم يبق للجهر معنى بعد ما علموه لما أقرهم على ذلك ، بل كان يمكنه ان يقول قد علمة ذلك فاسروا القول به ولا تشوشوا على الناس. فاذا ثبت ذلك فلا قول لاحد مع سنة سنها رسول الله علي كاتباً من كان ، وكل يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله على . قال ابن عباس رضي الله عنهها : يوشك أن تنزل عليكم حيدًا وق من السهاء أفول قال رسول الله مَالِنَةِ وتقولون قال أبو بكر وعمر ? . وقال الامام احمد رحمه الله: عجبت لقوم عرفوا الاسناد وصحته يذهبون الى رأي سفيان والله تعالى يقول و فليحذر الذين مخالفون عن امره أن تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب ألم » اتدرى ما الفتنه ? الفتنة الشرك لعله أدا رد بعض قوله ان يقع في قلبه شيء من الزبغ فيهلك ، وقال الامام مالك رحمه الله ما منا الا راد ومردود عليه إلا صاحب هذا القبر يعني رسول الله عَلَيْكُم . ادا فهمت هذا فالمصير الى ما تدل عليه السنة وعمل الصحابة أولى بما يدلعليه كلام الشافعي وقد خالفه غيره وقد قال تعالي : ﴿ فَانَ تَنَازُعُمْ فِي شَيَّ فَرِدُوهُ الْيُ اللَّهُ والرسول ان كنتم تؤمنوس مبالله واليوم الآخر) الآية .

وأما قول الناقل: فهذه حال الجهر بالذكر كما تري خلافا للمذاهب الاربعة .

رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمل اصحابه ، والله سبحانه وتعالَى لم يتعبدنا باتباع اقوال اهل المذاهب وانما تعبدنا باتباع رسوله والاخذ بسنته وتوك كل قول خالفها وقد قال تعالى « اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله والمسيح ابن مريم ، الآية وتفسيرها الذي لا اشكال فيه هو طاعة العلماء والعباد في المعاصي لادعاؤهم اياهم كما ذكر ذلك أهل العلم وصع الحديث به عن رسول الله على والعلماء رحمهم الله تعالى كثيرًا ما يتنازعون في المسائل ويختلفون فيها مجسب اجتهادهم وقل مسألة إلا وفيها نزاع ، وأذا كان ذلك كذلك فالواجب علي من نصع نفسه واراد نجاتها وكان من اهل العلم ان ينظر القول الذي يدل عليه الكتاب والسنة من الاقوال المتنازع فيها أتباعا لقوله تعالى (فان تنازعتم في شيء فردوهالى الله والرسول)فانطاعةالله ورسوله واجبة على كل احد في كل حال واقوال اهل الاجماع والمفتون والحكام وغيرهم انما اتبعت لكونها تدل على طاعة الله ورسوله والا فلا تجب طاعة مخلوق لم يأمر الله بطاعته موطاعة الرسلطاعة لله وهذا هو حقيقة التوحيدالذي يكون كله لله واذا عرف ان القول قاله بعض اهل العلم ومعه دلالة الكتاب والسنة كان هو الراجع وان كان غيره قد قال من هو اكبر من قائل ذلك القول فان ذلك القول هو الذي ظهر ان في ه طاعة الله ورسوله قاله شيخ الاسلام رحمه الله.

واما قوله : وقال بعض أهل التحقيق فيه دلالة ظاهرة على عدم الجهر لأن ابن عباس يخبر الصحابة بذلك فدل على ان الجهر متروك في زمن الصحابة اذ لو لم يكن كذلك لكان كلام ابن عباس من تحصيل الحاصل إذ لو كانوا مستمرين على الجهر لم يحتج ابن عباس الى ابواد هذا الكلام.

فالجواب ان يقال: نسبة هذا الىاقل لكلام هذا المتكلم الى التحقيق من جنس قلب الحقائق ومن التبويه والسفسطه فان هذا الكلام لا يقوله عاقل فضلا عن العالم ولا يفهم هذا عالم يعقل ما يقول فان هذا الكلام بكلام المجاذيب أشبه

يدل على كثافة فهم قائله وعدم معرفته بما نقله عن أبن عباس وعن أبن كثير وجرابه من وجره (احدها) أن قوله فيه دلالة ظاهرة على عدم الجهر من الكذب البعت بل الدلالة الظاهرة استعباب الممل به كما هو منطوق الحديث ونصه انهم كانوا يجهرون بذلك على عهد وسول الله على وكان ابن عباس لا يعرف انتضاء صلاة رسول الله علي وهو خارج المسجد الا بذلك وهذه مكارة ظاهرة (الوجه الثاني) أن قوله لأن أن عباس يخبر الصحابة بذلك تعليل بارد بل باطل لان ابن عباس من الصحابة دهو في ذلك لا يتهم بالوهم والكذب فكان يخبرهم ويخبر التابعين بما حفظه وسمد به من رسول الله علي ونسوه أو تركوا العمل به لشيء من الاسباب ولم ينقل عن احد من الصحابة انهم ودوا على أبن عباس قوله فثيت أن ذلك على سبيل الانكار لترك هذه السنة كا انكر أشياء كثيرة بما ترك العمل بها من السغن الصحيحة الصريحة عن الني علي الم قال ابن القبم وحمه الله في و الهدى النبوي ، واما الاستئذان الذي أمر أنه بسه الماليك ومن لم يبلغ الحلم في العددات الثلاث قبل الغير دوقت الظهيرة وعند النوم فكان أبن عباس يأمر به ويقول ترك الناس العمل مه وكما كان الصحابة رض الله عنهم يخرجون زكاة الغطر على عهد رسول الله علية . قال ابو سعيد الحدوي رضى الله عنه : كما نخرج اذ كان فينا رسول الله عليه و كره العطر عن كل صغير كبير حرآ وبملوكا صاعاً من طعام او صاعاً ن اقط او صاعاً من شعير او صاعاً من تمر او صاعاً من ذبيب فلم نؤل نخرجه حتى قدم علينا معاوية بن بي سفيان حاجاً أو معتدراً فكلم الناس على المبر فكان فيما كلم به الناس أن قال أني أرى أن مدين من سمراه الشام تعدل صاعاً من غر فاخلة الناس بذلك فاخبر ابو سعيد وضي الله عنه الصحابة والتابعين انهم كانوا يخرجون ذكاة الفطر اذكان رسول الله سالية فيهم حتى قدم معاوية فرأى أن مندين من سمراء الشام تعدل صاعاً من غر فاخذ الناس بذلك كما اخبر ابن

(م ه كشف الشبهات)

عباس الصحابة بما تركوا العمل به من الجهر بالذكر عقب الصلاةوبما ترك الناس العمل به من استئذان الماليك في العورات الثلاث افيقول ذو علم و يعرفة أو من له ادنى بمارسة والمام بالعلوم النبوية ان أخبار ابن عباس ذلك وأخباو 🗝 آبي سميد الحدري رضي الله عنهما من تحصيل الحاصل وان في ذلك - لالة ظاهرة على عدم استئذان الماليك في الثلاث العورات وعلى عدم أخراج زكاة الفطر صاعا من طعام او صاعا من اقط على عهد رسول مالية لان ابا سعيد الحدري يخبر الصحابة بذاك وكدلك ابن عباس فهذا يدل على أن الجهر متروك في زمن الصحابة وان خراج الصاع كذلك متروك في زمن الصحابة فيكون كلام ابن عباس وكلام ابي سعيد حينئذ من تحصيـــــــل الحاصل اذ لو كانوا مستمرين على الجهر وعلى اخراج الصاع وعدم استئذان الماليك في الثلاث العورات لم يحتج ابن عباس وابو سعيد الى ايواد هذا الكلام على قول هذا المتكلم المتنطع سبحانك عدا بهتان عظيم وهل هذا الا من قلب الحقائق وضعف البصيرة وعدم العلم بمدارك الاحكام وما عليه الائمه الاعلام واستحكام الهوى وأيثار العادات والمألوفات فنعوذ بالله من القول على الله بلا علم ، وقد قال البيهقي في سننه والبأنا ابو عبد الله الحافظ المأنا الوالعباس محمد بن يعقوب حدثنــــــا ابراهيم بن مرزوق البصري بمصر حدثما ابو عامر العقيدين حدثنا أبن ابي ذئب عن سعد بن سمعان قال دخل علينا أبو هريرة مسجد بني زريق فقال ثلاث كان رسول الله علي عمل بهن تركهن الباس وكان اذا قام الى الصلاة قال هكذا واشارا ابو عامر بيده ولم يفر حبين اصابعه ولم يضمها فذكر أن أبا هريرة قال كان رسول الله يَرْالِيُّهُ يعمل بهذه النلاث التي تُركهن الناس والله المستعان. واما قوله : فرحم الله امرء] نظر بعين الانصاف وتوك طريق العناء والاعتساف.

فجوابه ان يقل من نظر بعين الانصاف وترك طريق العناد والاعتساف تبير له عود كلامك وسؤ سرامك وقاة معرفتك وانك كحاطم سيل او حاطب ليل فان من كان عرية بالايمان بما جاء به الرسول وبمعرفة المنقول وصحيح المعاوم ان هذا مشروع وان الجهر به لاجله اعلام النساس بذلك فلما علموه

تركوا الجهر به وكان الاسرار به افضل .

قيل هذا لا يصح فان الصحابة وضي الله عنهم كابوا بجهرون بذلك على عهد وسول الله على يعد ان علموه فكان يسمعهم ويقرهم على ذلك الجهر وكاث يحنه لو كان الاسرار به امضل ان يقول قد علمتم ذلك فاصروا به ولا تجهروا به لأن في الجهر به تشويش على الناس او ان في الجهر بذلك رآءة للماس بهذا العمل فلما لم ينههم عن الجهر علم ان ذلك محبوب لله مرضي له مشروع و ترك العمل به لا يخرجه ذلك عن كونه مشروعا مسنونا كما تركوا اخراج الصاع . في زكاة العطر وعدلوا الى رأي معاوية في اخراج مدين من سمراء الله م وكما ترك الناس العمل من امر الماليك بالاستئذان في ثلاث العورات فلوكار كل ما ترك من السنن القولية والفعلية بما كان على عهد رسول الله به المناهل الناس بترك العمل به من الامور التي يثاب الانسان على فعلها ولا يعاقب على الناس بترك العمل به من الامور التي يثاب الانسان على فعلها ولا يعاقب على تركها اذا اخبر بها يخبر أنها سنة مهجورة غير معمول بها ان المخبر بذلك مشوش

على اللماس اذا عمل به ار مبتدع في اللدين ما لم يأذن به الله لا انسد باب العلم واميت الله فاذا علمت هذا وعرفته تبين اك ان هذا المتكلم قد سلك طربق العناد والاعتساف ولم ينظر به ين العدل والانصاف.

فمل

ومما يدل على ان كثيرا من السنن القولية والفعلية وكذلك الاحمال الشرعية قد ترك العمل بها على عهد الصحابة وضي الله عنهم كما قال الامام الحافظ محد بن وضاح رحمه الله في اثباء كلام له قال فيه ، اخبرنا محدين سعيد باستاد عن ابي الدرداء قال لوخرج وسول الله على الله كل الله على الله عليه هو واصحابه الا الصاوات قال الاوزاعي فكيف كان اليوم ? قال عيسي يعني الراوي عن الاوزاعي فكيف لو ادرك الاوزاعي هذا الزمان ، اخبرنا عمسد بن سليان باسناده عنعلى قال: تعلموا العلم تعرفوا به واعملوا به تكونوا من اهلمفانه سيأتي بعدكم زهان ينكر الحق فيه تسعة اعشاركم ، اخبرنا يجي باسناده عن ابي سهيل ابن الك عن ابيه از مقال: ما اعرف شيئًا ما ادر كتعليه الناس الا النداء بالصلاة حدثني ابراهيم بن محمد باسناد عن انس قال ما اعرف منكم شيئاً كنت أعهده عن الحسن قال له إن رجلا ادرك السلف الاول ثم بعث اليوم ما عرف من الاسلام شيئاً ، قال : ووضع يده على خده ، ثم قال إلا هذه الصاوات ثم قال اما والله لمن عاش في هذه السكر ولم يدرك هذا السلف الصالح فرأي مبتدعاً يدعو الى بدعة ورأي صاحب دنيا يدعو الى دنياه فعصمه الله من ذلك وجعل قلبه يجن الى ذكر هذا السلف الصالح ليسأل عن سبيلهم ويقتص آثارهم ويتبع سبيلهم ليعوض اجرآ عظيا مكذلك كيزيوا ان شاء الله ، حدثني عبد الله بن محد باسناده عن ميمون بن مهر ان قال لو ان رجلا فشر في كم من السلف ما عرف فيكم غير هذه القبلة ، اخبرنا محمد بن قدامة بسناده عن أمام

الدرداء قالت: دخل على ابو الدرداء مغضبا فقلت له ما اغضبك فقال : والله ما عرفت فيهم من امر عهد شيئاً الا انهم يصاون جيعا ، وفي لفظ لو أن وجلا تعلم الاسلام واهمه ثم تفقده ما عرف منه شيئاً حدثني ابراهيم باسناده عن عبد الله بن عمرو قال لو أن وجلين من اوائل هذه الامة خليا بمصحفيهما في بعض هذه الاودية لأتيا الناس اليوم ولا يعرفان شيئا بما كان عليه قالى مالك وبلغني ان ابا هريرة تلا قوله تعالى (إذا جاء نصر الله والفتح) فقال والذي نفسى بيده ان الناس ليغرجون اليوم من دينهم أفواجا كما دخلوا فيه افواجا

قاذا فهمت هذا علمت أن هذا الرجل من أجهل الناس وأشدهم غباوة والا فما ذكرناه لا يخفي على من له المام بالعلوم وله معرفة بالمنطوق والمفهوم من كلام الله وكلام رسوله وكلام أهل التحقيق من العلماء وهذا الرجل وأضرابه من المتعلمين لا يعرفون الا ما ألفوه من العادات وينكرون ما لم يعرفونه من العبادات ، فكان المعروف لديهم منكرا والمنكر معروفا فينكرون ما ثبت النص به في الجهر عقب الصلاة لأنهم ما ألفوا ذلك ولا اعتادوه ويجهرون بالتهليلات العشر بعد صلاة المغرب وبعد صلاة الفجر وهو أم يرد بالجهر بذلك حديث عن النبي عليه على ولا ينكرون هذا لأنه بمساعتادوه وهذه من قلة علمهم ومعرفتهم وعدم اطلاعهم فالله المستعان .

فصل

وقد ذكر ابن القيم رحمه الله في واعلام الموقعين بنحواً من ثلاثة وسبعين مثالا في الرد على من ود السنن الثابتة الحسكمة الصحيحة الصريحة عن رسول الله على المنها زائدة على ما في القرآن ومخالفة للاصول وللقياس او الظاهر او لعمل أهل المدينة او لعمل غيرهم من اهل المذاهب ، فذكر كلاما طويلا افاد فيه واجاد ، ثم قال : واخل اردت وضوح ذلك فانظر العمل في زمن امير المؤمنين عمر بن الحطاب رضي الله عنه في جهره بالاستفتاح في الفرض في مصلى النبي عليقية وعمل الصح به به ثم العمل في زمن مالك بوصل التكبير بالقراءة من غيراستفتاح وعمل الصح به به ثم العمل في زمن مالك بوصل التكبير بالقراءة من غيراستفتاح

ولا تعوذ وانظر العمل في زمن الصحابة كعبدالله بن عمر في اعتبار خيــــار المجلس ومفادقته لمكان التبايع ليلزم العقد ولا يخالقه في ذلك صحابي ثم العمل يه في زمن التابعين وامامهم وعالمهم سعيد بن المسيب يعمل به ويغتي به ولا ينكر عليه منكر ، ثم صار العمل في زمن ربيعة وسليان بن بلال مخلاف ذلك وانظر الى العمل في زمن رسول الله علي والصحابة خلفه وهم يرفعون ايديهم في الصلاة في الركوع وني الرفع منه ثم العمل في زمن الصحابة بعده حتى كان عبدالله بن عمر اذا رأى من لا يرفع يديه حصبه وهو عمل كأنهرأى عين ، وجمهور التابعين يعمل به بالمدينة وغيرها من الامصار كما حكاه البخاري ومحمد بن نصر المروزي وغرهما عنهم، ثم صار العمل بخلافه ، وانظر الىالعمل الذي كأنه رأى عين من صلاة رسول الله ﷺ على ابني بيضاء سهيل واخيه في المسجد والصحابة معه وصلت عائشة على سعد بن ابي وقاص في المسجد وصلى على عمر بن الخطاب في المسجد ذكره مالك عن نافع عن عبدالله . قال الشافعي ولا نرى احداً من الصحابة حضر موته فتخلف عن جنازته ، فهذا عمل مجمع عليه عندكم قاله بعض المالكية ، وروي هشام عن أبيه ان ابا بكر صلى عليه في المسجد فهذا العمل حق ولو تركت السنن للعمل لتعطلت سنن وسول الله و درست رسومها وعفت آثارها وكم من عمل اطرد بخلاف السنة الصريحة على تقادم الزمان والى الآن وكل وقت تترك فيه سنة ويعمل بخلافها ويستمر عليها العمل فتجد يسيراً من السنة معمولاً به على نوع تقصير وخذ بلا حساب ما شاء الله من سنن قد أهملت وعطل العمل بها جملة فلو عمل بها من يعرفها لقال الناس ترك السنة فقد تقرر أن كل عمل خالف السنة الصحيحة الصريحة لم بقيا من طريق النقل البتة؛ والما يقع من طريق الاجتهاد، والاجتهاد أذا خالف السه: حان مردوداً وكل عمل طريقه النقل فانه لا مخالف سنة صحيحة البتة انتهى وبهذا تعرف غاط هذا المتكلم وعدم اطلاعه على كلام اهل النحقيق م

أهل العلم الذي هم القدوة وبهم الاسوة ، والله المستعان وبه الثقة والعصمة ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، والحد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وصلى الله على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه أجعين .

تم بحمد الله